

رِسَالَةٌ فِي حِكَايَةِ الْمُبَاحَثَةِ مَعَ عُلَمَاءِ مَكَّةَ فِي حَقِيقَةِ
دُعَوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّوَهَابِ - رَحْمَهُ اللَّهُ -
تَأْلِيفُ
الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّوَهَابِ

دراسة وتحقيق
د. صالح بن عبد العزيز بن عثمان سndi
الأستاذ المساعد بقسم العقيدة
بكلية الدعوة بالجامعة الإسلامية

المقدمة

الحمد لله المفرد بكبريائه وعظمته، المتوحد بصمديته وألوهيته،
والصلاوة والسلام على نبينا محمد خير خلائقه، وعلى آله وصحابته، أما

بعد:

فإن أعظم العلوم موضوعاً، وأقومها أصولاً وفروعاً، وأقواها حجة
ودليلاً، وأجلها حجة وسبيلاً: علم التوحيد؛ إذ التوحيد أصل الدين
وجماعه، وظاهره وباطنه، وأوله وآخره.

وإن من نعم الله المتتابعة أن قيض لهذا التوحيد عصابة من أوليائه
الموحدين المخلصين، فوفقاً لهم إلى التمسك بعروته الوثقى وحبله المتين،
فلم يزالوا للحق ناظرين، وبه ظاهرين، والله ولرسوله -عليه الصلاة
والسلام- ناصرين، وللباطل وأهله دامغين.

وإن من أعلام أولئك الميمين: الإمام المجدد لما اندرس من معالم
الدين: محمد بن عبد الوهاب التميمي رحمه الله رحمة واسعة؛ فقد نهض
بدعوة سلفية على منهاج النبوة، كانت امتداداً للإسلام الحق بصفاته
ونقائمه، أشرق ضياؤها في قلب جزيرة العرب، وامتد نورها إلى مشارق
الأرض وغارتها.

وقد سطر هذا الإمام الجليل خلاصة دعوته في قوله: «بل أقول -
ولله الحمد والمنة وبه القوة:- إنني هداني ربى إلى صراط مستقيم، دينًا
قيماً ملة إبراهيم حنيفاً، وما كان من المشركين، ولست -ولله الحمد-
أدعوا إلى مذهب صوفي، أو فقيه، أو متكلم، أو إمام من الأئمة الذين

أعظمهم - مثل ابن القيم، والذهبي، وابن كثير، أو غيرهم - بل أدعو إلى الله وحده لا شريك له، وأدعو إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، التي أوصى بها أول أمته وآخرهم، وأرجو أنني لا أردد الحق إذا أتاني، بل أشهد الله وملائكته وجميع خلقه: إن أتنا منكم كلمة من الحق، لأقبلنها على الرأس والعين، ولأضربن الجدار بكل ما خالفها من أقوال أئمتي ، حاشا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإنه لا يقول إلا الحق»^(١).

ولقد شرق بدعوة الشيخ فئام من أعداء الحق وأنصار الباطل؛ فنسجوا حولها الأباطيل والأكاذيب، وسعوا إلى اصطناع الحجب الكثيفة، حتى تحول بين الناس وبين هذه الدعوة المباركة، ولم يضرروا بهذا إلا أنفسهم؛ فالحق أبلج، وأنصاره منصورون، والباطل داحض، وأتباعه مقهورون، والله غالب على أمره، ولكن أكثر الناس لا يعلمون. وهذه الرسالة التي أقدم لها شاهد صادق؛ يبين حقيقة هذه الدعوة، ويدفع مفتريات خصومها، ويحيي عن الإشكالات التي قد تورد عليها، رقمنها عالم جليل، تميز بكونه أقرب الناس إلى الإمام، وأعلمهم بعقيدته ودعوته؛ ألا وهو ابنه الشيخ العلامة عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمة الله وغفر له.

(١) الدرر السننية (٣٧/١).

هذا وإن أهم ما دفعني إلى تحقيق هذه الرسالة: قيمتها العلمية العظيمة؛ فهي على وجازتها من أفضل ما كُتب في تجلية حقيقة الدعوة الإصلاحية، ومن أجمع ما يكشف دعاوى معانديها، لا سيما وأنها تضمنت موافقة علماء البلد الحرام -مكة المشرفة- لما قامت عليه ودعت إليه.

فهي ب اختصار: وثيقة موصلة لمنهج الدعوة الإصلاحية.
ومع الاسف؛ فإن النسخ المطبوعة منها لم تخلُ من أخطاء وتصحيفات؛ فليس للرسالة - على أهميتها - نسخة سليمة تماماً، هذا عدا عن تجربة تلك النسخ من العناية العلمية التي تسهل الانتفاع بها.
فأرجو أن يكون في خدمتها الخدمة العلمية اللائقة بها، ونشرها في أوساط المسلمين، نفع كبير لهم، والتوفيق بيد الله.

وقد قسمت عملي في الرسالة إلى قسمين:

القسم الأول: قسم الدراسة، وجعلته في مبحثين:
المبحث الأول: ترجمة المؤلف.

وقد ترجمت فيه للمؤلف ترجمة مختصرة؛ تناولت فيها اسمه، ونسبه، وموالده، ونشأته، وطلبه للعلم، وتلامذته، وعقيدته، ومذهبه، ومكانته العلمية، وثناء العلماء عليه، ومصنفاته، ووفاته.

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة.

وقد تناولت فيه إثبات نسبة الرسالة مؤلفها، واسمها، و موضوعها، وقيمتها العلمية، والنسخ المعتمدة في التحقيق، ثم منهجي في التحقيق.

وقد كتبت جميع ذلك برسم الإيجاز؛ حتى لا يطغى القسم الدراسي
على النص المحقق؛ إذ هو المقصود.

القسم الثاني: تحقيق النص.

وفيه أوردت النص محققاً.

وقد بذلت وسعي في أن يكون في أقرب صورة لما كتبه المؤلف، مع
التعليق عليه بما يخدمه، ويزيد الانتفاع به.

والله تعالى المسئول أن يجعل هذا العمل خالصاً صواباً نافعاً، وأن
يدّخر لي أجره موفرًا يوم لقائه، وأن يثقل به ميزاني، ويبيض به وجهي؛
إن ربي قريب مجيب.

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد، وعلى آله وصحبه
أجمعين.

القسم الأول

قسم الدراسة

المبحث الأول: ترجمة المؤلف^(١)

○ اسمه ونسبه:

هو الشیخ العلامہ عبد الله بن شیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب
بن سلیمان الوھیبی التمیمی النجدی.

○ مولده ونشأته:

ولد الشیخ في الدرعیة سنة (١١٦٥ هـ)، وبها نشأ في كنف والده
نشأة دینیة صالحة.

○ طلبہ للعلم:

كان للنشأة الصالحة للشیخ رحمه الله أثر في انتهاجه طريق العلم
مبکراً؛ فقد قرأ القرآن حتى حفظه، ثم لازم والده، فتفقه على يديه،
وقرأ عليه في الأصول والفروع.

والد الشیخ -إمام الدعوة- هو أعلم شیوخه، وترجعه كان عليه،
وإن كان قد ذُكر أنه أخذ العلم عن غيره؛ لكن لم تذكر الكتب التي
ترجمت له -فيما بين يدي- شیخاً له سواه، وكفى به معلماً ومربياً
ومرشداً.

(١) مصادر ترجمته: الدرر السنیة (٦/٣٧٦-٣٨٠)، ومشاهیر علماء نجد وغیرهم (٣٢-٥٠)، والأعلام (٤/١٣١)، وعلماء نجد خلال ثانية قرون (١٦٣/١٧٩).

○ تلامذته:

تتلذد على المؤلف تلاميذ كثر، ممّن أضحكوا علماء مبرزين، منهم:

١ - ابنه الشیخ سلیمان بن عبد الله، الإمام العلامة الفقیہ المحدث،
صاحب كتاب: *تيسیر العزیز الحمید شرح کتاب التوحید*، ولد سنة
(١٢٠٠ هـ) بالدرعیة، وُقتل بها على يد إبراهیم باشا سنة (١٢٣٣ هـ)
رحمه الله^(١).

٢ - ابنه الشیخ العلامة عبد الرحمن بن عبد الله، ولد سنة
(١٢١٩ هـ) بالدرعیة، وُنقل إلى مصر مع والده، ودرس بالأزهر، وتولى
التدريس برواق الحنابلة، وتوفي بمصر سنة (١٢٧٤ هـ) رحمه الله^(٢).

٣ - ابن أخيه الشیخ عبد الرحمن بن حسن، الإمام العلامة، الملقب
بالمجدد الثاني، صاحب كتاب: *فتح المجید شرح کتاب التوحید*، ولد
سنة (١١٩٣ هـ) بالدرعیة، وتوفي بالریاض سنة (١٢٨٥ هـ) رحمه
الله^(٣).

(١) انظر: عنوان المجد في تاريخ نجد (١/٢١٢-٢١١)، والدرر السنیة (١٦/٣٨٤-٣٨٦)،
ومشاھیر علماء نجد (٢٩-٣١).

(٢) انظر: عنوان المجد في تاريخ نجد (١/٩٣)، ومشاھیر علماء نجد (٥٥-٥٧).

(٣) انظر: عنوان المجد في تاريخ نجد (١/٩٤، ٢٠، ٩٤)، والدرر السنیة (١٦/٤٠٤-٤١٣)،
ومشاھیر علماء نجد (٥٨-٦٤).

٤- سبطه الشیخ: عبد اللطیف بن عبد الرحمن بن حسن، الإمام العلامة المحقق، ولد في الدرعیة سنة (١٢٢٥ھـ)، وتوفي سنة (١٢٩٣ھـ)^(١).

٥- الشیخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزیز أبا بطین، ولد سنة (١١٩٤ھـ) ببروڈسییر، وتوفي سنة (١٢٨٢ھـ)^(٢).

○ عقیدته ومذهبہ:

الشیخ عبد الله صاحب عقیدة سلفیة نقیة، وهذا الشيء من الوضوح بحيث يستغنى عن الإطالة في تقریره، وكتبه ورسائله - ومنها هذه الرسالة - شاهد صدق على ذلك.

أما مذهبہ؛ فقد قرر الشیخ في الرسالة أنه حنبل المذهب؛ فقد جاء فيها: ((ونحن أيضاً في الفروع على مذهب الإمام أحمد بن حنبل))^(٣). وانتساب الشیخ وأئمۃ الدعوة إلى مذهب الإمام أحمد، قد يبین الشیخ مراده منه في مواضع أخرى من کلامه، وسوف أخوص ذلك في فقرات، حتى يتضح المقام:

أولاً: يرى الشیخ وإن خواه من أئمۃ الدعوة أن الأصل الواجب على العبد اتباع الكتاب والسنة، وإذا ظهر له المراد منها، لم يكن له العدول

(١) انظر: الدرر السنیة (١٦/٤٢٧-٤٢٩)، ومشاهير علماء نجد (٧٠-٩٤).

(٢) انظر: الدرر السنیة (١٦/٤٠٤-٤١٣)، ومشاهير علماء نجد (١٧٦-١٧٨).

(٣) وانظر أيضاً: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (١/٢٣٦).

عنه لقول أحد كائناً من كان.

وفي هذا يقول رحمه الله: ((عقيدة الشيخ [أي الإمام محمد بن عبد الوهاب] رحمه الله التي يدين الله بها هي عقيدتنا وديننا الذي ندين الله به، وهي عقيدة سلف الأمة وأئمتها ، من الصحابة، والتابعين لهم بإحسان، وهو: اتباع ما دل عليه الدليل من كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وعرض أقوال العلماء على ذلك؛ فما وافق كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، قبلناه، وأفتينا به، وما خالف ذلك، ردناه على قائله.

وهذا هو الأصل الذي أوصانا به في كتابه، حيث قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَّعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩] ^(١).

ويقول أيضا: ((وإذا تفقه الرجل في مذهب من المذاهب الأربعة، ثم رأى حديثاً يخالف مذهبه، فاتبع الدليل وترك مذهبة؛ كان هذا مستحباً، بل واجباً عليه إذا تبين له الدليل، ولا يكون بذلك مخالفًا لإمامه الذي اتبعه؛ فإن الأئمة كلهم متتفقون على هذا الأصل: أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، رضي الله عنهم أجمعين)) ^(٢).

(١) الدرر السننية (٤/١٢) من كلام شاركه فيه أخوه الشيخ حسين.

(٢) المصدر السابق (٤/١٣).

ثانياً: يرى الشيخ وإخوانه من أئمة الدعوة أن العامي: الذي لا أهلية له لمعرفة الأدلة والاستنباط منها ، فهذا فرضه تقليد أهل العلم.

يقول رحمه الله: «الواجب على المكلف: أن يتقي الله ما استطاع، كما قال تعالى: ﴿فَانْقُوَا اللَّهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقال تعالى: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسِعَهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]؛ فإن كان المكلف فيه أهلية لمعرفة دلائل المسائل من الكتاب والسنة ، وجب عليه ذلك باتفاق العلماء، وإن لم يكن فيه أهلية -كحال العوام الذين لا معرفة لهم بأدلة الكتاب والسنة-، فهو لاء يجب عليهم التقليد، وسؤال أهل العلم فقط، كما قال تعالى: ﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الْذِكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَقْعَدُونَ﴾ [سورة النحل آية: ٤٣]»^(١).

ثالثاً: انتساب الشيخ وأئمة الدعوة لمذهب الإمام أحمد، هو موافقتهم له في أصوله.

وقد بيّن الشيخ ذلك، حينما نقل عن ابن القيم أصول مذهب أحمد الخمسة -وهي: الأخذ بالنصوص، والأخذ بفتاوي الصحابة، وإذا اختلفوا تخير من أقوالهم أقربها إلى الكتاب والسنة، والأخذ بالحدث الضعيف الذي لم يستند ضعفه، إذا لم يجد في الباب غيره، ثم الأخذ

(١) المصدر السابق (٤/٢٦)، من فتوى له بالمشاركة مع إخوانه: إبراهيم وحسين وعلي والشيخ حمد بن ناصر. وانظر أيضاً: المصدر السابق (٤/١٤): فتوى له بالمشاركة مع أخيه حسين في المعنى نفسه.

بالقياس إذا عدم ما سبق - ثم قال بعد ذلك: ((فهذا ما أشرنا إليه من قولنا: مذهبنا مذهب الإمام أحمد)) ^(١).

رابعاً: يرى الشيخ وأئمـة الدعـوة الأـخذ بمذهب الإمام أـحمد - أيضاً - في مسائل الاجتـهاد التي لم يتـضح فيها الدليل البـين. يقول رحـمه الله: ((قد صـرـح العـلـماءـ أنـ النـصـوصـ الصـحـيـحةـ الـصـرـيـحةـ الـتـيـ لـاـ مـعـارـضـ لـهـ وـلـاـ نـاسـخـ،ـ وـكـذـاـ مـسـائـلـ الإـجـمـاعـ -ـ لـاـ مـذاـهـبـ فـيـهاـ؛ـ وـإـنـاـ مـذاـهـبـ فـيـهـاـ فـهـمـهـ الـعـلـماءـ مـنـ النـصـوصـ،ـ أـوـ عـلـمـهـ أـحـدـ دـوـنـ أـحـدـ،ـ أـوـ فـيـ مـسـائـلـ الـاجـتـهـادـ،ـ وـنـحـوـ ذـلـكـ))،ـ ثـمـ قـالـ بـعـدـ ذـلـكـ: ((فـأـيـنـ هـذـاـ مـنـ تـوـهـمـكـمـ أـنـ قـولـنـاـ:ـ مـذـهـبـ إـلـاـمـ أـحـمـدـ،ـ أـنـ نـقـلـهـ فـيـهـ رـأـيـ وـقـالـ،ـ وـإـنـ خـالـفـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ وـالـإـجـمـاعـ؛ـ فـنـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـ ذـلـكـ،ـ وـالـلـهـ المسـتعـانـ)) ^(٢).

خامساً: ينـكـرـ الشـيـخـ وـأـئـمـةـ الدـعـوـةـ التـعـصـبـ لـلـمـذـاهـبـ الـفـقـهـيـةـ.ـ يقول رـحـمهـ اللهـ: ((وـالـذـيـ نـكـرـهـ هـوـ التـعـصـبـ لـلـمـذـاهـبـ،ـ وـتـرـكـ اـتـبـاعـ الدـلـيلـ)) ^(٣).

(١) المصدر السابق (٤/٢١).

(٢) المصدر السابق (٤/١٨-١٩).

(٣) المصدر السابق (٤/١٤)، من فتوى له بالمشاركة مع أخيه حسين.

هذا وللشيخ رسالة محررة كتبها جواباً لمن كاتبه منكراً عليه اتسابه وأئمة الدعوة لمذهب أحمد، ينبغي أن يُرجع إليها في هذا الموضوع، وقد نقلت منها فقرات فيما سبق^(١).

○ مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

الشيخ العلامة عبد الله بن محمد من كبار العلماء المشهود لهم بالرسوخ في العلم؛ فلقد برع في أنواع العلوم، وكانت له اليد الطولى فيها أصولاً وفروعاً؛ عقيدة ، وفقها ، وأصولاً ، وتفسيراً ، وحديثاً ، ولغة.

وجمع كلمات العلماء في الثناء عليه وبيان مكانته العلمية، مما يضيق به المقام، وسأورد غمراً من فيض ذلك الثناء ، فيما يأتي:

- وصفه الشيخ العلامة عبد الرحمن بن حسن بقوله: ((شيخ الإسلام، خاتمة الأئمة الأعلام))^(٢).
- وقال الشيخ عثمان بن بشري وصفه: ((كان آية في العلم، ومعرفته، ومعرفة فنونه))^(٣).
- وأطنب الشيخ عبد الرحمن ابن قاسم رحمه الله في وصفه والثناء

(١) انظر: المصدر السابق (٤/١٦-٢٥). وهي أيضاً مضمونة في: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (٢٣٧-٢٤٤).

(٢) المصدر السابق (٧/١٣٧).

(٣) عنوان المجد (١/٩٣).

عليه، فقال: «هو الإمام الحبر الهمام، بدر الأعلام، مفتى الأنام، حجة الإسلام، قمر الدجى، شمس الضحى، الثقة الثبت، العلم البارع، التقى النقي، الورع الفارس في العلوم، والسيف الصارم المسلط على المبتدعين، والخبر القائم بأمور الدين، ذو الهمة والشجاعة والإقدام، فائق علماء زمانه، مجتهد زمانه، فلك هو قطبه، يزيد عليهم زيادة الشمس على البدر، إذا ذكر المسألة بدت الناس من كثرة محفوظه، وجودة إيراده، وإعطائه كل قول ما يستحقه. يقول الحق الذي أدى إليه اجتهاده، مع ما اشتهر عنه من الورع، وكمال الفكر، وسرعة الإدراك، والخوف من الله، والتعظيم لحرماته. لم ير تحت أديم السماء بعد والده مثله علىًّا وعملاً، وحالاً ومقالاً، وحلماً وخلقها، واتباعاً وكرماً، وقياماً في حق الله. هو عالم نجد ومفتياًها بعد والده. ولد في بلد الدرعية، وأخذ العلم عن أبيه وخلق، وتفقه في المذاهب، وأدرك في الأصول والفنون أعلىها، وتغنى في علوم الإسلام، حتى بلغ علاها. كان عارفاً بالتفسير لا يجارى، وبأصول الدين وإليه فيها المتهى، وبالحديث ومعانيه وفقهه، ودقائق الاستنباط منه، لا يلحق في ذلك، وبالفقه وأصوله، وبالعربيه. وبالجملة له اليد الطولى في كل فن من فنون العلم؛ له المصنفات المشهورة المقبولة، والفتاوی القاطعة غير المعلومة، والرسائل والنصائح السامقة المبرورة ... وله مجالس في التدريس مشهورة، بإحياء علوم أصول الدين معمرة، يأتي إليه العلماء من الأمصار، والسؤالات من جميع النواحي والأقطار؛ فيفهم أحسن إفهام، ويحيى أصوب إيقاع

بإيجاز وانتظام، أثنت عليه أهل نجد بأسرها، وأهل الخبرة في براها وبحرها^(١).

• وقال الشیف عبد الرحمن بن عبد اللطیف بن عبد الله آل الشیف:

((الإمام، العلامة، الأوحد، الثقة الثبت، الورع، المجاهد، المحتسب، ذو الهمة العالية، والشجاعة المتناهية ... عالم نجد بعد أبيه ومفتیها، من له الفتاوی السديدة، والأجوبة العديدة، والردود العظيمة، من ضربت له أکباد الإبل من سائر بلدان نجد، وتواتت عليه الأسئلة من جميع قرى نجد ومدنها ... وكان إلى جانب قيامه بتعليم العلم وبشه، ونشر مذهب السلف ودعوة التوحید، مرجع قضاة المملكة السعودية في عهد الإمام عبد العزیز بن محمد بن سعود، وابنه الإمام سعود، وابنه الإمام عبد الله؛ فكان في ذلك الوقت بمثابة رئيس قضاة ومفتٍ^(٢)).

○ مصنفات:

للشیف عبد الله رحمه الله جملة من المصنفات العلمية المتمیزة، ومنها:

- ١ - جواب أهل السنة في نقض كلام الشیعه والزیدیه.
- ٢ - الكلمات النافعة في المکفرات الواقعه.
- ٣ - مختصر السیرة النبویة.

(١) الدرر السنیة (١٦ / ٣٧٦-٣٧٨).

(٢) مشاهير علماء نجد (٣٢-٣٣).

٤ - منسك في الحج.

وهذه المؤلفات مطبوعة مشهورة.

٥ - جملة كبيرة من الفتاوى والرسائل المتفرقة ،—ومنها هذه الرسالة-. وقد جمعها الشيخ عبد الرحمن ابن قاسم في كتابه: الدرر السننية في الأجوبة النجدية^(١).

○ وفاته:

عقب استيلاء إبراهيم باشا على الدرعية سنة (١١٣٣ هـ) ، ومكثه بها تسعه أشهر؛ أمر بنقل جميع آل سعود وآل الشيخ إلى مصر، وكان من جملتهم الشيخ عبد الله وأسرته، وبقي هناك محدود الإقامة، حتى توفي بها سنة (١٢٤٢ هـ) رحمه الله وغفر له.

(١) وقد تتبعها الأستاذ الدكتور عبد المحسن المنيف في مقدمة تحقيقه لـ:(أربع رسائل فقهية) للمؤلف، وأثبتت أرقام الصفحات التي ورد فيها ذكر فتوى له أو رسالة، كما اعتنى بذكر أماكن طبع مؤلفاته السابقة، وتاريخها.

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة

○ إثبات نسبة الرسالة:

لا شك أن هذه الرسالة ثابتة النسبة للشيخ عبد الله بن محمد رحمه الله، ويدل على ذلك أمران:

الأول: نسبة جمع من العلماء والمؤرخين هذه الرسالة إليه رحمه الله ،

وإيرادهم لها كاملة أو منقوصة، ومنهم:

١- الشيخ سليمان بن سحمان في: الهدية السننية^(١).

٢- الشيخ عبد الرحمن ابن قاسم في: الدرر السننية^(٢).

٣- الشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ في:
مشاهير علماء نجد، وغيرهم^(٣).

٤- الشيخ محمد بشير السهسواني في: صيانة الإنسان عن وسوسات
الشيخ دحلان^(٤).

٥- الشيخ عبد الله البسام في: علماء نجد خلال ثمانية قرون^(٥).

(١) ص (٤١).

(٢) (٢٢٢/١).

(٣) ص (٣٤).

(٤) ص (٤٠٨، ٤٧٤، ٤٧٦، ٤٨٤).

(٥) (١٧٣/١).

الثاني: الإشارة إلى الرسالة ونسبتها إليها دون إيرادها من قبل بعض المؤرخين والباحثين، ومنهم:

١ - محمد كرد علي في كتابه: القديم والحديث^(١).

٢ - الزركلي في كتابه: الأعلام^(٢).
وغيرهما^(٣).

○ اسم الرسالة:

لم يسمّ المؤلف رسالته في مقدمتها، ولم يذكر أحد من أوردها أو أشار إليها اسمًا لها، وإنما كانت عباراتهم تدور على وصفها بأنها رسالة كتبها بعد دخول مكة في بيان حقيقة الدعوة، أو جوابًا عن سائله عن معتقده، أو أنها رسالة كتبها لأهل مكة بعد مناظرهم، أو نحو هذه العبارات^(٤).

(١) ص (١٦٦).

(٢) (١٣١/٤).

(٣) وقد نسبها إليه كثير من المعاصرين.

(٤) انظر: المديمة السننية (٤١)، ومشاهير علماء نجد (٣٤)، وصيانة الإنسان (٤٠٨)، والقديم وال الحديث (١٦٦)، والأعلام (١٣١/٤).

ويحسن أن يشار هنا إلى أن هذه ليست هي المباحثة أو المناظرة الأولى التي جرت بين علماء الدعوة الإصلاحية وعلماء مكة المكرمة؛ بل سبقها غيرها؛ من ذلك: مناظرة الشيخ عبد العزيز الحصين لهم، إثر بعثه من قبل الإمام عبد العزيز بن محمد رحمه الله سنة (١٨٤ هـ)، انظر: الدرر السننية (١/٥٥-٥٧). ومن ذلك أيضًا: المناظرة التي جرت بين الشيخ حمد بن ناصر بن معمر وعلماء مكة، إثر بعثه من قبل الإمام عبد العزيز بن محمد أيضًا سنة (١٢١١ هـ). انظر: مشاهير

وقد رأيت تسميتها بـ: (رسالة في حكاية المباحثة مع علماء مكة في حقيقة دعوة الشیخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -)؛ إذ هو أصدق وصف لضمونها، والله أعلم.

○ موضوع الرسالة وقيمتها العلمية:

موضوع هذه الرسالة - كما أسلفت - تجلية حقيقة الدعوة الإصلاحية التي نهض بها الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، ودفع مفتريات خصومها.

وقد عالج المؤلف رحمه الله هذا الموضوع بأسلوب علمي هادئ دقيق، مدعم بالأدلة والبراهين، التي تنبئ عن تمكّن في العلم، ووفر في العقل والحكمة.

وإن مما يميز الرسالة : شمولها ودقتها؛ ففي أعطافها الجواب الشافي عن جل المسائل التي تثار ضد الدعوة الإصلاحية، وبيان موقف أئمتها من دقائق وتفاصيل كثيرة، سواء منها ما تعلق بالعقيدة، أو السلوك، أو الموقف من المخالفين، أو الأمور البدعية المحدثة، أو حتى بعض المسائل الفقهية.

علماء نجد (١٥٧-١٥٨). وقد سطر الشیخ حمد هذه المنازرة في رسالته المشهورة: الفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب، وأوردتها الشیخ ابن سحمان ضمن المديرة السننية (٥٥-٩٠).

وأرى أن هذه الرسالة من أصدق ما يبيّن الحقيقة الناصعة للدعوة الإصلاحية، ويرد أباطيل أعدائها، ويزيف أكاذيبهم.

كما أن الرسالة وثيقة تاريخية ، تحكي مجريات حقبة مهمة في التاريخ الحديث، بإنصاف و موضوعية؛ وأعني بذلك الأحداث التي أعقبت دخول الإمام سعود بن عبد العزيز رحمه الله مكة، وبسط نفوذ الدولة السعودية عليها.

وقد أبان جمعٌ من العلماء والمؤرخين عن قيمة هذه الرسالة، ومدى احتفائهم بها. ومن ذلك:

• قول العلامة سليمان بن سحمان أثناء تعريفه بها: ((فأجاب رحمه الله بما ستفت على إِن شاء الله تعالى ، وهو الذي نعتقده وندين الله به؛ لكي يعلم إخواننا الموحدون ما نحن عليه وأئمننا ومشائخنا ، وأنا على ما كان عليه سلف هذه الأمة وأئمتها في الأصول والفروع ، ول يجعلوا أن ما افتراه علينا أعداء الله ورسوله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هو الخزي الفاضح ، والإفك الواضح الذي لا يحيكه وينميه عن أهل الإسلام من يؤمن بالله واليوم الآخر ، ويعلم أنه موقوف بين يدي الله يوم القيمة ، ومسئول عن ذلك))^(١).

• قوله الشيخ عبد الرحمن آل الشيخ: ((وكتب حال دخوله مكة

(١) المدية السننية (٤١).

المكرمة مع الأمير سعود رسالة وإجابة منه لمن سأله عما يعتقدونه ويدينون الله به، ونحن نوردها بكمالها في هذا الموضوع من الترجمة لعظيم فائدتها، ولاشتراكها على معاني دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ودحضها كذب أعداء الإسلام ودعاة الباطل ، من أنصار الشرك وأعداء التوحيد»^(١).

• وقول الأستاذ محمد كرد علي –رئيس المجمع العلمي العربي بدمشق- : ((ورسالة عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب التي كتبها حين فتح الحرمين الشريفين شاهدة عدل على أنه بريء من تلك الافتراءات التي افتروها على عقائده وعقائد أبيه، وبنوا عليها تلك الزلازل والقلاقل، وأن مذهب عين مذهب الأئمة المحدثين، والسلف الصالحين))^(٢).

• وقول الأستاذ خير الدين الزركلي: ((وكان مع الأمير سعود ابن الإمام عبد العزيز يوم دخول مكة في المرة الأولى (١٢١٨هـ)، وسأل بعض الناس عن عقيدتهم؛ فكتب رسالة اشتملت على معاني دعوة أبيه، ودحض بها ما كان يرميهم به خصومهم))^(٣).

(١) مشاهير علماء نجد (٣٤).

(٢) القديم والحديث (١٦٦).

(٣) الأعلام (٤/١٣١).

○ النسخ المعتمدة في التحقيق:

اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على نسخة مخطوطة، وثلاث نسخ مطبوعة. ووصفها فيما يأتي:

النسخة الأولى: مصورة عن نسخة مخطوطة محفوظة في المكتبة البريطانية، قسم المجموعات الشرقية، برقم (02 6631).

وهذه النسخة تحتوي على ثلاث وثلاثين لوحه، كل لوحه لها وجهان، وعدد الأسطر في الوجه الواحد: أحد عشر سطراً، ومتوسط عدد الكلمات في السطر: سبع كلمات، وخطها واضح مقروء.

وقد كُتب في ختامها بخط مغایر: ((وكتبه عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، بتاريخ العزيز من شهر المحرم الحرام سنة ١٢١١هـ)).

وأقطع أن هذه الرسالة ليست بخط الشيخ رحمه الله؛ لأنها كثيرة الأخطاء اللغوية، والتحريفات، والتصحيفات؛ مما يستبعد أن تكون بخط الشيخ تمام الاستبعاد. ويؤكد ذلك أن التاريخ المذكور خطأ؛ لأن تاريخ كتابتها كان عقب دخول الإمام سعود ومعه الشيخ مكة سنة (١٢١٨هـ)، كما هو مدون في أول الرسالة.

وقد رممت لها بالحرف (م).

النسخة الثانية: النسخة المطبوعة ضمن: الهدية السننية لابن سحيم رحمه الله (٤١-٥٤)، مطبوعة سنة (١٣٤٢هـ) بمطبعة المنار بمصر، وعليها تعليقات قليلة للشيخ محمد رشيد رضا. وهي نسخة جيدة، ولم

يذكر مصدرها المنقوله عنه، كما هو الشأن في النسخ التي تليها.
وقد رمزت لها بالحرف (س).

النسخة الثالثة: النسخة المطبوعة ضمن الدرر السننية في الأجوية
النجدية (١/٢٢٢-٢٤١)، في طبعتها السادسة (١٤١٧هـ)، وقد
قابلتها بالطبعه الثانية (١٣٨٥هـ)، فوجدت أن الفروق بينهما نادرة
جداً.

وهذه النسخة لم تخلُ من أخطاء وتصحيفات، إضافة إلى أخطاء
كثيرة في علامات الترقيم، قد تؤدي إلى عدم فهم الكلام في بعض
المواضع، إلا أنها في الجملة أفضل من النسخة المخطوطة.
وعند مقارنتها بنسخة المهدية السننية، وجدتها متقاربتين جداً.
وقد رمزت لها بالحرف (ط).

النسخة الرابعة: النسخة المطبوعة ضمن كتاب مشاهير علماء نجد
وغيرهم ، لعبد الرحمن آل الشیف (٤٨-٣٤). وبعد مقابلتها وإثبات
الفروق تبين لي أنها منقوله عن نسخة المهدية السننية، فأعرضت عن إيراد
هذه الفروق، استغناء بها أثبته من فروق تلك.

○ منهج التحقيق:


لقد سرت في تحقيق هذه الرسالة وخدمتها وفق المنهج العلمي المتبع،
وألخصه في الفقرات الآتية:

- ١ - قابلت بين النسخ المعتمدة، وأثبتت الفروق في الهاشم، معتمداً
طريقة النص المختار، مع إغفال الإشارة إلى الأخطاء في الآيات، أو


الأخطاء الإملائية الواضحة -لكثرتها-، أو الاختلافات غير المؤثرة؛ كالاختلاف في ألفاظ التصليلية، أو قول: عز وجل، وتعالى، أو صيغ الأدعية، أو في زيادة حرف أو نقصانه ، مما لا يؤثر في المعنى، ونحو ذلك.


- ٢- عزوّت الآيات إلى مواضعها من القرآن الكريم.
- ٣- خرجمت الأحاديث والآثار، مع ذكر كلام أهل العلم في الحكم عليها، خلا ما كان في الصحيحين أو أحدهما.
- ٤- ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في الرسالة ترجمة مختصرة، عدا المشهورين.
- ٥- علقت على ما رأيت أنه يحتاج إلى تعليق.
- ٦- اعتنيت بعلامات الترقيم، وضبطت ما يحتاج إلى ضبط، وتوضيح الغامض.
- ٧- قدمت دراسة مختصرة عن المؤلف والرسالة.

للملاع من النسخ المخطوطة في المكتبة



نصالح من النسخ المهدورة في التحقيق





القسم الثاني

تحقيق النص

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد الأمين،
المؤلف وعلى آله وصحبه والتابعين، وبعد:

فإنا معاشر غزو الموحدين^(١) ، لما منَ الله علينا -وله الحمد- بدخول
مكة المشرفة نصف النهار ، يوم السبت ، في^(٢) ثامن شهر محرم الحرام ،
سنة ١٢١٨ هـ^(٣) ، بعد أن طلب أشرف مكة وعلماؤها ، وكافة العامة
من أمير الغزو سعود^(٤) -جماه الله^(٥)- الأمان ، وقد كانوا تواظروا مع

(١) أطلق الشيخ على أتباع الدعوة لفظ "الموحدين" ، لعظيم عنایتهم بتحقيق التوحيد -لا سيما توحيد العبادة- ، مع إهمال معاصرיהם لذلك -إلا من رحم الله-. فكان هذا الوصف أبرز سمة لهم.

(٢) ((في)) ساقط من س.

(٣) في م زيادة: «ألف ومائتين وثمانية عشر».

(٤) هو الإمام سعود بن عبد العزيز بن محمد بن سعود، الإمام الثالث من أئمة آل سعود، ويعرف بسعود الكبير، ولد سنة ١٦٣ هـ، وتولى مقاليد الحكم بعد مقتل والده سنة ١٢١٨ هـ، كان على قدر كبير من الذكاء والشجاعة والهيبة والفصاحة. تلتمذ على الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، وحصل حظاً وافراً من العلم، وكان يعقد حلقات علمية، ويكثر من كتابة النصائح الخاصة وال العامة. توفي رحمه الله سنة ١٢٢٩ هـ.

انظر ترجمة ضافية له في: عنوان المجد في تاريخ نجد (١٦٧-١٧٨/١)، وانظر أيضا: مشير الوجد في أنساب ملوك نجد (١٢٤)، والدرر السننية (٦/٣٦٦-٣٧٦)، والأعلام (٣/٩٠). وقد خص د. منير العجلاني فيه، وفي أحداث عهده، وفي جمع جملة من رسائله ونصائحه جزءاً من كتابه: (تاريخ البلاد العربية السعودية)، سماه: (عهد سعود الكبير).

(٥) جملة الدعاء مثبتة في س فقط.

أمراء الحجيج وأمير مكة على قتاله^(١)، أو الإقامة في الحرم؛ ليصدوه عن البيت. فلما زحفت أجناد الموحدين ألقى الله الرعب في قلوبهم؛ فتفرقوا شذر مذر، كل واحد يعد الإياب غنيمة^(٢). وبذل الأمير حينئذ الأمان لمن بالحرم الشريف^(٣). ودخلنا وشعارنا التلبية^(٤)، آمنين مخلقين رؤوسنا ومقصرين، غير خائفين من أحد من المخلوقين، بل من مالك يوم الدين؛ ومن حين دخل الجند الحرم، وهم على كثرةهم مضبوطون متأدبون، لم يعتصدوا به^(٥) شحراً، ولم ينفروا صيداً، ولم يريقوا دماً إلا دم الهدي، أو ما أحل الله من بقية الأنعام على الوجه المشرع.

بيان حقيقة الدعوة عافاه الله^(٦) - على العلماء ما نطلب من الناس ونقاتلهم عليه^(٧)؛ وهو: لعلماء مكة

(١) في م سقطت كلمة ((تواطئوا)) وجاءت الجملة هكذا: (وقد كان أمراء الحج وأمير القتال على القتال)).

(٢) انظر: عنوان المجد في تاريخ نجد (١٢٣/١).

(٣) انظر: المصدر السابق.

(٤) في م: ((ودخلناها بالتلبية)), وفي س: ((ودخلنا وشعارنا التلبية)).

(٥) في م: ((به)) ساقطة.

(٦) في ط: ((رحمه الله)).

(٧) يقول الجبوري وهو يحكى ما جرى بعد دخول الإمام سعود - وأنخطا في تسميته؛ حيث سماه: عبد العزيز ابن مسعود - مكة: ((... عقد مجلساً في الحرم، وباحثهم على ما الناس عليه من البدع والمحرمات المخالفة للكتاب والسنة)) عجائب الآثار (٣٩٨/٣).

إخلاص التوحيد لله تعالى وحده^(١)؛ وعرفهم أنه لم يكن بيننا وبينهم خلاف له وقع^(٢)، إلا في أمرين: أحدهما: إخلاص التوحيد لله تعالى^(٣)، ومعرفة أنواع العبادة، وأن الدعاء من جملتها، وتحقيق معنى الشرك الذي قاتل الناس عليه نبينا محمد صل الله عليه وسلم، واستمر دعاؤه برهة من الزمان بعد النبوة إلى ذلك التوحيد وترك الإشراك، قبل أن تفرض عليه باقي^(٤) أركان الإسلام الأربع.

والثاني: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي لم يبق عندهم إلا اسمه، وانمحى أثره ورسمه.

فوافقنا على استحسان ما نحن عليه جملة وتفصيلاً^(٥)، وبايعوا

قبول علماء
مكة للدعوة

(١) في م سقطت: ((وحده)).

(٢) في م سقطت: ((الله تعالى)).

(٣) في ط سقطت: ((باقي)).

(٤) من شواهد موافقة علماء مكة لما قامت عليه الدعوة الإصلاحية، وما دعا إليه علماء التوحيد وأئمتها: ما حرر جملة من علماء مكة من شهادة تتضمن موافقتهم لهذه الدعوة جملة وتفصيلاً؛ حيث قالوا: ((نشهد -ونحن علماء مكة، الواضعون خطوطنا وأختانا في هذا الرقيم- أن هذا الدين، الذي قام به الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى، ودعا إليه إمام المسلمين سعود بن عبد العزيز؛ من توحيد الله ونفي الشرك، الذي ذكره في هذا الكتاب؛ أنه هو الحق الذي لا شك فيه ولا ريب، وأن ما وقع في مكة والمدينة سابقًا ومصر والشام وغيرهما من البلاد إلى الآن من أنواع الشرك المذكورة في هذا الكتاب؛ أنه الكفر المبيح للدم والمال، والوجب للخلود في النار، ومن لم يدخل في هذا الدين، وي العمل به، ويولى أهله، ويعدى أعداءه؛ فهو عندنا كافر بالله واليوم الآخر، وواجب على إمام المسلمين وال المسلمين جهاده وقتاله، حتى يتوب إلى الله مما هو عليه، ويعمل بهذا الدين .

أشهد بذلك، وكتبه الفقير إلى الله تعالى: عبد الملك بن عبد المنعم القلعي الحنفي، مفتى مكة

الأمير^(١) على الكتاب والسنة، وقبل منهم، وعفا عنهم كافة، فلم يحصل على أحد منهم أدنى مشقة، ولم يزل يرافق بهم غاية الرفق - لا سيما العلماء -، ونقرر^(٢) لهم حال اجتماعهم وحال انفرادهم لدينا أدلة ما نحن عليه، ونطلب^(٣) منهم المناصحة، والمذاكرة، وبيان الحق.

وعرفناهم - بأن صرح لهم الأمير حال اجتماعهم - بأننا قابلون ما اتباع أتباعه وضحاوا برهانه من كتاب أو سنة أو أثر عن السلف الصالح، كالخلفاء^{السادة} للنصوص الراشدين المأمورين باتباعهم، بقوله صلى الله عليه وسلم: ((فعليكم والآثار بستي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي))^(٤) ،

المكرمة، عفي عنه، وغفر له. أشهد بذلك وأنا الفقير إلى الله سبحانه: محمد صالح بن إبراهيم، مفتى الشافعية بمكة، تاب الله عليه. أشهد بذلك، وأنا الفقير إلى الله تعالى: محمد بن محمد عري البناني، مفتى المالكية بمكة المشرفة، عفا الله عنه وأصلح شأنه. أشهد بذلك، وأنا الفقير إلى الله: محمد بن أحمد المالكي، عفا الله عنه. أشهد بذلك، وأنا الفقير إلى الله تعالى: محمد بن يحيى، مفتى الحنابلة بمكة المكرمة، عفى الله عنه آمين. أشهد بذلك: وأنا الفقير إليه تعالى: عبد الحفيظ بن درويش العجمي، عفا الله عنه. أشهد بذلك: زين العابدين جمل الليل. شهد بذلك: علي بن محمد البيتي. أشهد بذلك، وأنا الفقير إلى الله تعالى: عبد الرحمن جمال، عفا الله عنه. شهد بذلك، الفقير إلى الله تعالى: بشر بن هاشم الشافعي عفا الله عنه)). الدرر السننية (١٤٣١-٣١٥).

وتلاتها شهادة ماثلة من بعض علماء المدينة.

(١) في م، س: ((ذلك الأمير)).

(٢) في م، س: ((يقرر)).

(٣) في س: ((يطلب)).

(٤) قطعة من حديث أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة

(٤٦٠٧) برقم (٤٦٠٧)، وابن ماجه في مقدمة السنن، باب: اتباع سنة الخلفاء

أو^(١) عن الأئمة الأربع المجتهدین، ومن تلقى العلم عنهم، إلى آخر القرن الثالث؛ لقوله صلی الله علیه وسلم: ((خیرکم قرنی، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم)).

وعرّفناهم^(٣) أنا دائرون مع الحق أينما دار، وتابعون للدليل الجلي الواضح، ولا نبالي حينئذ بمخالفة ما سلف عليه من قبلنا؛ فلم ينقموا علينا أمراً، فألحينا عليهم في مسألة طلب الحاجات من الأموات، إن بقى لديهم شبهة؟ فذكر بعضهم شبهة أو شبهتين^(٤)، فردناها بالدلائل^(٥) القاطعة، من الكتاب والسنة، حتى أذعنوا ولم^(٦) يبق عند

الراشدين المهديين (١٥-١٦) برقم (٤٢)، وأحمد في مستنده (٢٨/٣٧٣) برقم (١٧١٤٤)، وغيرهم من حديث العرياض بن سارية[ؑ]، وصححه شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٣٥/١٩)، وفي منهاج السنة (٤/١٦٤)، والحافظ ابن حجر في موافقة الخبر الخبر (١/١٣٧)، ونقل في (١١/١٣٩) عن أبي إسماعيل الأنباري قوله عنه: ((هو من أجود حديث لأهل الشام))، وصححه أيضًا -الألباني في السلسلة الصحيحة (٦/٥٢٦) برقم (٢٧٣٥).

(١) في س: ((و)).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الشهادات، بباب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (٥/٢٥٨) مع الفتح، برقم (٢٦٥١)، ومسلم في صحيحه في كتاب فضائل الصحابة (٤/١٩٦٤) برقم (٢٥٣٥)، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٣) في م: ((وعرّفنا)).

(٤) في م: ((إن بقى لديهم إلا شبهة أو شبهتين)).

(٥) في م: ((بالدليل)).

(٦) في م: ((فلم)).

أحد منهم شك ولا ارتياط فيما قاتلنا^(١) الناس عليه ، أنه الحق الجلي
الذي لا غبار عليه.

وحلفو لنا الأیان المغلظة^(٢) -من دون استحلاف لهم- على انتزاع
إظهار علماء مكة الموافقة لما
صدورهم وجزم ضمائرهم أنه^(٣) لم يبق لديهم شك في أن من قال: يا
قامت عليه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أو: يا ابن عباس، أو: يا عبد القادر، السيدة
الإصلاحية أو غيرهم من المخلوقين؛ طالباً بذلك دفع شر، أو جلب خير، من كل
ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى؛ من شفاء المرض^(٤)، والنصر- على العدو،
والحفظ من المكروره، ونحو ذلك: أنه مشرك شركاً^(٥) أكبر؛ يُهدى دمه،
ويُبَاح^(٦) ماله، وإن كان يعتقد أن الفاعل المؤثر في تصريف^(٧) الكون هو
هو الله تعالى وحده، لكنه قصد المخلوقين بالدعاء، متشفعاً بهم،
ومتقرباً^(٨) لهم؛ لتنقضى^(٩) حاجته من الله بسرهم^(١٠) وشفاعتهم له فيها

(١) في م: ((أن ما قاتلنا)).

(٢) في م ، س: ((المقدمة)).

(٣) في م: ((بأنه)).

(٤) في ط ، س: ((المريض)).

(٥) في م: ((شرك)), وفي س: ((الشرك الأكبر)).

(٦) في ط ، س: ((ويبيح)).

(٧) في م: ((تصريف)), وفي المأمور تصويبها كما في ط.

(٨) في م: ((أو متقرباً بهم)). وفي ط: ((ومتقرباً بهم)).

(٩) في س: ((القضاء)).

(١٠) في م: ((بسبيهم)). وانظر: الدرر السننية (٢/١١٧).

أيام البرزخ.

البناء على
الصور تشبه
بأهل الجاهلية
وأن ما وضع من البناء على قبور الصالحين، صارت في هذه الأزمان
أصناماً تقصد لطلب الحاجات، ويتضرع عندها، ويهتف^(١) بأهلها في
الشدائد، كما كانت تفعله الجاهلية الأولى^(٢).

مشاهير علماء
مكة الذين تمت
معهم المباحثة وحسين المغربي مفتى المالكية^(٤)، وعقيل بن يحيى العلوي^(٥).
وكان من جملتهم: مفتى الحنفية: الشيخ عبد الملك القلعي^(٣)،

(١) في س: ((أو يهتف)).

(٢) كلمة ((الأولى)) ساقطة من م.

(٣) هو عبد الملك بن عبد المنعم بن تاج الدين القلعي الحنفي المكي، مفتى الحنفية بمكة، والمدرس بالمسجد الحرام، تلمذ على والده، وعلى الشيخ يحيى الحباب والشيخ عبد الوهاب الصديقي، له من المؤلفات: الكواكب الدرية من فتاوى القلعية، وبلغ القصد في تحقيق مباحث الحمد، وشرح على الأجرامية، توفي بمكة سنة ١٢٢٨ هـ.

انظر ترجمته في: المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفضال مكة ٣٢٩، وأعلام المكيين ٢/٧٧٨، ووسام الكرم (٢٧٢).

(٤) الظاهر أنه الشيخ حسين بن علي المالكي، مفتى المالكية بمكة، واشتهر بيته بيت مفتى المالكية، كان إماماً وخطيباً ومدرساً بالمسجد الحرام. من الأفضل الأعيان في وقته. توفي بمكة سنة ١٢٢٨ هـ.

انظر ترجمته في: المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفضال مكة (١٨٢)، ووسام الكرم (١٦٥).

(٥) لعل المقصود: عقيل بن عمر بن عقيل بن شيخ بن عبد الرحمن بن يحيى مولى الدويلة العلوي الحضرمي، فاضل، مولده بحضرموت. من مؤلفاته: كتاب المجاهدة، والمطية الفاخرة. لم أن أر حث الآخرة، وكتاب تأويل الرؤيا. توفي بمكة سنة ١٢٣٨ هـ.

انظر ترجمته في: الجامع - جامع شمل أعلام المهاجرين المتسبين إلى اليمن وقبائلهم (٣٧٩).

إزالة ما بني على فبعد ذلك أزلنا جميع ما كان يعبد بالتعظيم والاعتقاد فيه، ورجاء القبور بمكة النفع ودفع الضر بسببه^(١) ، من جميع البناء على القبور، وغيرها، حتى لم يبق في تلك^(٢) البقعة المطهرة طاغوت يعبد. فالحمد لله على ذلك^(٣) .

رفع المكوس ثم رفعت المكوس والرسوم، وكسرت آلات التنبك، ونودي ومنع المنكرات بتحريمها، وأحرقت أماكن الحشائين والمشهورين بالفجور، ونودي سكة بالمواظبة على الصلوات في الجماعات، وعدم التفرق في ذلك؛ بأن جمع المسلمين في كل صلاة على إمام واحد، ويكون ذلك الإمام من أحد المسجد الحرام المقلدين للأربعة رضوان الله عليهم^(٤) ؛ على إمام واحد

(١) في ط: «ويرجى النفع والنصر بسببه». وفي م: «ويرجى النفع والضر بسببه».

(٢) «(تلك)» ساقطة من س.

(٣) يقول ابن بشر: «فليفرغ سعود المسلمين من الطواف والسمعي، فرق أهل النواحي يهدمون القباب التي بنيت على القبور والمشاهد الشركية، وكان في مكة من هذا النوع شيء كثير؛ في أسفلها وأعلاها ووسطها وبيتها ... ولبث المسلمين في تلك القباب بضعة عشر- يوما يهدمون؛ يياكلون إلى هدمها كل يوم وللواحد الأحد يتقربون، حتى لم يبق في مكة شيء [في الأصل: شيئا] من تلك المشاهد والقباب، إلا أعدموها، وجعلوها ترابا». عنوان المجد.

(٤) ١٢٣-١٢٤.

(٤) كان بالمسجد الحرام مقامات أربعة لكل مذهب من المذاهب الأربع؛ فيصلي أهل كل مذهب خلف إمامهم تحت مقام منها بانفراد، أو جمعا في وقت واحد. انظر وصف حال تلك المقامات، وكيفية الصلاة فيها، وجملة من كلام العلماء في إنكارها، في: شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام (١٣٩١-٣٩٦)، وتحصيل المرام (١٣٩٧-٤٠١)، وتاريخ عماره المسجد الحرام (٢٢٤-٢٤٠)، والتاريخ القوي (٥-٣٣٠).

ولا شك أن هذه بدعة شنيعة؛ قال الشوكاني رحمه الله: «عماره المقامات بدعة ياجماع المسلمين، أحدها أسر ملوك الشراسة فرج بن برقوق في أوائل المائة التاسعة»، ثم ذكر ما نتج عن ذلك من مفاسد، فقال: «من أعظمها خطرا وأشدتها على الإسلام: ما وقع الآن في الحرم الشريف من تفرق الجماعات، ووقف كل طائفة في مقام من هذه المقامات، كأنهم أهل أديان

فاجتمعت^(١) الكلمة حينئذ، وعبد الله وحده، وحصلت الألفة، وسقطت الكلفة، وأمّر عليهم أبركهم - وهو الشريف عبد المعين^(٢)، واستتب^(٣) الأمر من دون سفك دم، ولا هتك عرض، ولا مشقة على أحد، والحمد لله رب العالمين .

نشر رسائل إمام ثم دُفعت لهم الرسائل المؤلفة للشيخ محمد في التوحيد، المتضمنة الدعوة في بيان للبراهين، وتقرير الأدلة^(٤) على ذلك بالآيات المحكمات والأحاديث حقيقة التوحيد

وشرع مختلفـة، فإنـا لـه وإنـا إلـيـه رـاجـعون»). إرشاد السـائلـ إلى دـلـائـلـ المسـائلـ (٥٠) – ضـمنـ الرـسـائلـ السـلـفـيةـ.

وقد عاد الأمر كما كان عليه قبل المعـ - الذي يشير إلـيـه المؤـلفـ - بعد انتهاء حـكمـ الـدولـةـ السـعـودـيـةـ الأولىـ لـمـكـةـ، حتـىـ قـيـصـ اللهـ المـلـكـ عبدـ العـزـيزـ رـحـمـهـ اللهـ لإـزـالـةـ هـذـهـ الـبـدـعـةـ بالـكـلـيـةـ، وجـعـ الـمـسـلـمـينـ عـلـىـ إـمـامـ وـاحـدـ، وـلـهـ الـحـمـدـ وـالـمـنـةـ. وـكـانـ ذـلـكـ سـنـةـ ١٣٤٣ـ هـ. انـظـرـ: تـارـيخـ عـمـارـةـ المسـجـدـ الحـرـامـ (٢٣٣).

وـتـمـ فيـ عـهـدـ الـمـلـكـ سـعـودـ رـحـمـهـ اللهـ هـدـمـ المـقـامـاتـ المـذـكـورـةـ، وـكـانـ اـبـتـدـاءـ ذـلـكـ سـنـةـ ١٣٧٧ـ هـ. انـظـرـ: التـارـيخـ القـوـيمـ (٥ / ٣٣٠).

(١) في ط ، س: ((واجتمعت)).

(٢) انـظـرـ: عنـانـ المـجـدـ (١ / ١٢٤). وجـلـةـ: ((أبرـكـهمـ وـهـوـ الشـرـيفـ عبدـ المعـينـ)) سـقطـتـ منـ طـ وـمـنـ سـ. وـهـوـ الشـرـيفـ عبدـ المعـينـ بنـ مـسـاعـدـ بنـ سـعـيدـ بنـ زـيـدـ مـنـ آلـ أـبـيـ نـمـيـ، أـخـوـ الشـرـيفـ غالـبـ الـذـيـ كـانـ حـاكـمـ لـلـحـجـازـ آـنـذاـكـ، وـقـدـ تـولـىـ الـحـكـمـ فـيـ الـحـجـازـ بـعـدـ وـفـةـ وـالـدـهـ الشـرـيفـ مـسـاعـدـ سـنـةـ ١١٨٤ـ هـ، وـلـمـ يـمـكـثـ فـيـ الـحـكـمـ إـلـاـ عـدـةـ أـشـهـرـ؛ حـيـثـ تـغلـبـ عـلـيـهـ أـخـوهـ الشـرـيفـ سـرـورـ بـعـدـ حـرـوبـ جـرـتـ بـيـنـهـماـ. انـظـرـ: تحـصـيلـ المـرـامـ (٢ / ٧٩٥).

(٣) في م: ((وأثـبـتـ)).

(٤) في م: ((المـضـمـنـةـ بـراـهـينـ تـقـرـيرـ الـأـدـلـةـ عـلـىـ ذـلـكـ)).

المتواترات، مما يثلج الصدر^(١)؛ واختصر من ذلك رسالة مختصرة للعوام؛ تنشر في مجالسهم وتدرس في محافلهم، ويبين لهم العلماء معانيها، ليعرفوا التوحيد؛ فيتمسكوا^(٢) بعروته الوثيقة، ويتصفح لهم^(٣) الشرك؛ فينفروا عنه، وهم على بصيرة آمنين^(٤)^(٥)^(٦). وهي هذه: اعلم رحمك الله أن الحنيفة ملة إبراهيم، أن يعبد الله خالصاً له، رسالة: القواعد وبذلك أمر الله جميع الناس، وخلقهم لها، قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ لِجِنَّا إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦].

فإذا [عرفت]^(٧) أن الله خلقك لعبادته؛ [فاعلم أن العبادة لا تسمى العبادة لا تصلح إلا بالتوحيد]

(١) في م: ((ما يثلج الصدور)).

(٢) في م: ((فيتمسكون)).

(٣) في ط: ((فيتصفح)).

(٤) ((لهم)) ساقطة من م.

(٥) ((آمنين)) ساقطة من م.

(٦) هذه الرسالة - من قوله: ((وهي هذه)), إلى قوله: ((والله أعلم)) الآتي بعد صفحات - هي رسالة: القواعد الأربع، وقد سقطت من ط و من س. وهي في الدرر السنوية (٣٦/٣٩-٣٦) مع اختلافات طفيفة، وقد صوبت من طبعة الدرر بعض الكلمات والجمل. والإمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله عدة رسائل تضمنت هذه القواعد الأربع، اتفقت في مضمونها، واحتلت في بعض جملها، أو في البسط والاختصار، وفي الدرر السنوية منها عدة رسائل، أولها في: (٢/٢٣-٢٦)، والثانية في: (٢/٢٧-٣٠)، والثالثة في: (٢/٣٣-٣٥)، والرابعة - كما سبق - في: (٢/٣٦-٣٩)، وفي بعض الموضع لخصها الشيخ رحمه الله في قاعدتين، انظر: (٢/٤٠، ٤١، ١٠٧، ١١٧، ١١٩-١٢٠).

(٧) في م: ((فأعرف)), والتوصيب من الدرر السنوية.

عبادة إلا مع التوحيد^(١)؛ كما أن الصلاة لا تسمى صلاة إلا مع الطهارة؛ فإذا دخل الشرك في العبادة فسدت، كالحدث إذا دخل في الطهارة، كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمَرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أَوْ لَيْكَ حَطَّتْ أَعْمَلَهُمْ وَفِي الْأَنَارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [التوبه: ١٧].

دعا غيره فمن دعا^(٢) غير الله طالباً منه ما لا يقدر عليه إلا الله، من جلب خير، الله شرك أكبر أو دفع ضر، فقد أشرك في العبادة؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِنْ نَيْدَعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَحِي بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴾ ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءٌ وَكَانُوا يَبْعَادُوهُمْ كُفَّارٍ﴾ [الأحقاف: ٥ - ٦]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ نَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ﴾، وقاطم^(٣) إن تدعوه لا يسمعون دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم^(٤) ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرِكِكُمْ وَلَا يَنْتَهُكُمْ مِثْلُ خَيْرِ﴾ [فاطر: ١٣ - ١٤].

فأنخبر تعالى وتبارك أن دعاء غير الله شرك، فمن قال: يا رسول الله، أو: يا ابن عباس، أو: يا عبد القادر، أو: يا محجوب، أو غيرهم؛ زاعماً أنه باب حاجته إلى الله تعالى، وشفيعه عنده، ووسيلته إليه؛ فهو المشرك

(١) في م: ((فاعلم لا عبادت إلا بالتوحيد))، والتصويب من الدرر السنية.

(٢) في م: ((دعى))، والتصويب من الدرر السنية.

الذی یهدر دمه و ماله إلأ أن یتوب من ذلك، وكذلک من ذبح لغير الله تعالى، أو نذر لغير الله، أو توکل على غير الله، أو رجاً غير الله، أو خاف خوف السر^(١) من غير الله، أو التجأ إلى غير الله، أو استعان بغير الله فيما لا یقدر عليه إلأ الله؛ فهو أيضًا مشرک.

وما ذكرنا من أنواع الشرک هو الذي قال الله تعالى فيه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وهذا الذي قاتل رسول الله صلی الله علیه وسلم مشرکي العرب علیه، وأمرهم بإخلاص العبادة كلها لله تعالى.

ويتضمن ذلك بمعرفة أربع^(٢) قواعد، ذكرها الله تعالى في كتابه:

القاعدة الأولى: أنها: أن یعلم أن الكفار الذين قاتلهم رسول الله صلی الله علیه وسلم كانوا يقررون أن الله هو الرزاق، الخلاق، المحیي، الممیت، المدبر بجميع الأمور؛ والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَتَنْ يَمْلِكُ السَّمَاءَ وَالْأَبْصَرَ وَمَن يُنْجِي الْحَيَّ مِنَ الْمَيْتِ وَمَنْجِي الْمَيْتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يَدِيرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَنْقُونَ﴾ [يونس: ٣١]، وقال تعالى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعَمَّلُونَ﴾

(١) قال الشیخ سلیمان بن عبد الله رحمه الله: ((ومعنى خوف السر: هو أن یخاف العبد من غير الله تعالى أن یصیبه مکروه بمشیته وقدرته وإن لم یباشره؛ فهذا شرك أكبر؛ لأنَّه اعتقاد للنفع والضر في غير الله)). تيسير العزيز الحمید (٤٠).

(٢) في م: ((أربعة)), والتصویب من الدرر السنیة.

﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ ^{٨٥} قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ الْأَسْتَعِيجُ
وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ^{٨٦} سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا نَسْقُرُ
بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُحْيِي وَلَا يُحْكِمُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ
تَعْلَمُونَ ^{٨٧} سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَإِنَّمَا تَسْحَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٤ - ٨٩].

إذا عرفت هذه القاعدة وأشكل عليك: كيف أقرروا بهذا اثم توجهوا

إلى غير الله يدعونه؟

فاعرف القاعدة الثانية؛ وهي: أنهم يقولون: ما توجهنا إليهم
ودعوناهم إلا لطلب الشفاعة عند الله، نريد من الله لا منهم، لكن
كان طبـا بشفاعتهم؛ والدليل على ذلك قول الله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ
اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَّاتُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ
أَتُتَّبِعُونَ اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨]، [وقوله تعالى]: ^(١) ﴿أَلَا يَلَوُّ الَّذِينُ
أَخْالَصُوا لِلَّهِ مَا أَخْذَوْا مِنْ دُونِهِ أَوْ لِكَاهَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ
زُلْفَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ
كَذِيبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣].

إذا عرفت هذا؛ فاعرف القاعدة الثالثة؛ وهي: أن منهم من طلب
الشفاعة من الأصنام، ومنهم من تبرأ من الأصنام، وتعلق

(١) سقط من م: ((وقوله تعالى))، والتوصيب من الدرر السنوية.

[بالصالحين]^(١)؛ مثل عيسى، وأمه، والملائكة؛ والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَنْتَغِيْبُونَ إِلَّا رَبِّهِمُ الْوَسِيْلَةُ أَهْمَمُهُمْ أَقْرَبُهُمْ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾^{٥٧} [الإسراء: ٥٧]. والرسول صل الله عليه وسلم لم يفرق بين من عبد الأصنام ومن عبد الصالحين، بل كفر الكل، وقاتلهم حتى يكون الدين كله لله.

الرابعة: وهي: [أن الأولين]^(٢) يخلصون الله في الشدائد، وينسون ما القاعدة يشركون^(٣)؛ قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفَلَكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الْأَدِيْنَ﴾^{٦٥} إلى آخره [العنكبوت: ٦٥]، [وأهل زماننا: يخلصون الدعاء في أغلظ من شرك الأولين الشدائد]^(٤) لغير الله.

إذا عرفت هذا، فاعرف أن المشركين الذين في زمن النبي صل الله عليه وسلم أخف شرًا من عقلاً مشركي زماننا؛ لأن أولئك يخلصون

(١) في م: ((على الصالحين))، وما أثبته من الدرر السننية.

(٢) في م: ((أنهم يخلصون))، وما أثبته من الدرر السننية.

(٣) في م هنا زيادة: ((وأهل زماننا يخلصون الدعاء في الشدائد))، وهي عبارة مقصومة خطأ، كما سيتضمن بعد هذا بأسطر، وجاءت العبارة في الدرر السننية بدونها، وهو الصواب. ويبدو أن العبارة في الأصل هي: ((وأهل زماننا يخلصون الدعاء في الشدائد لغير الله))، وأقحم الناسخ الآية بين قوله: ((في الشدائد)) و((لغير الله)).

(٤) زيادة يقتضيها السياق من الدرر السننية.

^(١) الله في الشدائد، وهو لاء يدعون مشائخهم في الشدة والرخاء، والله أعلم.

وكان فيمن حضر مع علماء مكة، وشاهد غالب ما صار: حسين بن محمد ابن الحسين الإبريري الحضرمي ثم الحباني^(٢)، ولم يزل يتعدد علينا، ويجتمع بسعود وخاصته من أهل المعرفة، ويسأل عن مسألة الشفاعة التي^(٣) جُرد السيف بسببها، من دون حياء ولا خجل، لعدم سابقة جرم له.

فأخبرناه بأن مذهبنا في أصول الدين مذهب أهل السنة والجماعة،
و طريقتنا طريقة السلف؛ التي هي الطريق الأسلم، بل والأعلم
من ذهب السلف أسلم وأعلم وأحكم

(١) في م: ((الله))، والتصويب من الدرر السنوية.

(٢) في ط، س: ((الحياني))، وفي م: ((حسين الابيري الحضرمي ثم الحياني))، وكلاهما خطأ، والصواب كما هو مثبت: ((الحياني)). وهو: الحسين بن محمد بن حسين بن عبد الله إبريق - ولذا يقال له الإبريقي - الحباني الحضرمي، ولد بحبان باليمن في النصف الأخير من القرن الثاني عشر الهجري، ولا تعرف ولادته بالتحديد ولا وفاته، غير أنها كانت بعد ١٢٣٠ هـ، وقد رحل في طلب العلم إلى بعض المدن في اليمن، وإلى الحرميين، وأخذ عن جملة من أهل العلم واستجازهم؛ منهم: محمد بن صالح الززمي المكي، عبد الله بن علوى الحداد، وغيرهم. تولى القضاء بزبيد، واشتغل بالتدريس والتأليف، ومن مؤلفاته: إرشاد العوام ببيان الإيمان والإسلام، وتحفة الحبيب حواش على غاية التقريب.

^{٢٧٦} انظر: مصادر الفكر الإسلامي في اليمن، وما جاد به الزمان من أخبار مدينة حبان

.07-02

(٣) في م: ((ويُسْأَلُ عَنْ غَيْرِ مَسْئَلَةِ الشَّفَاعَةِ الَّذِي)).

والأحكام^(١)، خلافاً لمن قال طريقة الخلف أعلم^(٢).

وهي: أنا نقر آيات الصفات، وأحاديثها^(٣) على ظاهرها، ونكل مذهب أئمة الدعوة إلى الله مع اعتقاد حقائقها^(٤)؛ فإن مالكاً - وهو من أجل علماء الإصلاحية السلف - لما سُئل عن الاستواء، في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، قال: (الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة)^(٥).

(١) في م: ((الطريق الأسلام، بل الأحكام)), وفي س: ((الطريق الأسلام والأعلم والأحكام)).

(٢) في م: ((أتقن)).

وهذه الدعوى - أن طريقة السلف أسلام، وطريقة الخلف أعلم وأحكام - قد رددها كثير من أهل البدع والكلام، انظر: تحفة المرید على جوهرة التوحيد (١٥٦)، وانظر أيضاً: شرح المقاصد (٤٥٠). وانظر ردها في: الفتوى الحموية (٢٠٢-٢٠٥)، وفتح رب البرية بتلخيص الحموية (٥٧٦-٥٧٩).

(٣) في م: ((والآحاديث)).

(٤) في ط: ((ونكل معناها - مع اعتقاد حقائقها - إلى الله تعالى)), وفي م: ((ونكل معناها إلى الله تعالى)).

(٥) طريقة أهل السنة - كما وضح المؤلف رحمه الله - في هذا الباب: إثبات الصفات مع العلم بمعناها لغة وتفويض العلم بالكيفية. يقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن موضحاً منهج أئمة الدعوة - الذي هو منهج أهل السنة - في هذا الموضع: ((وأهل السنة، وأهل العلم والفتوى لا يكتفون بمجرد الإيمان باللغاظ الكتاب والسنة في الصفات من غير اعتقاد لحقيقةها، وما دلت عليه من المعنى)). الدرر السننية (٣١٢/٣). ويقول الشيخ محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن تعليقاً على أثر مالك السابق: ((فأثبت مالك رحمه الله الاستواء، ونفي علم الكيفية، وكذلك اعتقادنا في جميع أسماء الرب وصفاته؛ من الإيمان باللفظ، وإثبات الحقيقة، ونفي العلم بالكيفية)). المصدر السابق (١١/٥٧١).

ونعتقد: أن الخير والشر كله بمشيئة الله تعالى، ولا يكون في ملكه إلا
القدر ما أراد؛ وأن^(١) العبد لا يقدر على خلق أفعاله، بل له كسب رُتب عليه
الثواب فضلاً، والعقاب عدلاً^(٢)، ولا يجب على الله لعبيده^(٣) شيء.
وأنه يراه المؤمنون في الآخرة، بلا كيف ولا إحاطة.

ونحن أيضاً في الفروع على مذهب الإمام أحمد بن حنبل^(٤)، ولا
ننكر على من قلل أحد الأئمة الأربع دون غيرهم؛ لعدم ضبط مذاهب
المذاهب الغير؛ كالرافضة^(٥) والزيدية والإمامية ونحوهم، ولا^(٦) نقرّهم ظاهراً
على شيء من مذاهبيم الفاسدة، بل نجبرهم على تقليد أحد الأئمة
ال الأربع.
الأخرى
ال موقفهم من
الفقهـيـ

وَلَا نُسْتَحِقْ مِرْتَه^(٧) الْاجْتِهَادِ الْمُطْلَقِ، وَلَا أَحَدٌ لَدِنِي يَدْعُونِي، إِلَّا أَنَا

وأثر الإمام مالك المذكور أخرجه بنحوه: الدارمي في الرد على الجهمية (٦٦)، وأبو نعيم في الخلية (٦/٣٢٥-٣٢٦)، والصابوني في عقيدة السلف وأصحاب الحديث (١٨١)، والذهبي في العلم (٢/٩٥٤)، وقال عفت روايته له: ((هذا ثابت عن مالك)).

(١) في ط س : ((فإن)).

(٢) في م: ((مرتب عليه والجزاء الثواب فضلاً والعقاب عدلاً)).

(٣) ط: ((لعيده)).

(٤) مضى الكلام عن انتساب المؤلف وأئمّة الدعوة للمذهب الحنفي تفصيلاً. انظر ص (٧).

(٥) في ط: ((الاوضة)).

(٦) فِي مَوْلَانَا وَفِي سَبَّابِهِ ((لَا))

في بعض المسائل إذا صح لنا نصٌّ جليٌّ من كتاب أو سنة غير منسوخ،
ولا خصّص، ولا معارض بأقوى منه، وقال به أحد الأئمة الأربع:
أخذنا به وتركتنا المذهب، كإرث الجد والإخوة؛ فإننا نقدم الجد بالإرث،
وإن خالف مذهب الحنابلة^(١).

ولا نفتض على أحد في مذهبه، ولا نعرض عليه، إلا إذا اطعننا على
نص جليٌّ مخالف^(٢) لمذهب أحد الأئمة، وكانت المسألة مما يحصل بها
شعار ظاهر^(٣)؛ كامام الصلاة؛ فنأمر الحنفي والمالكي –مثلاً– بالمحافظة
بالمحافظة على نحو الطمأنينة في الاعتدال، والجلوس بين السجدين؛
لوضوح دليل^(٤) ذلك، بخلاف جهر الإمام الشافعي بالبسملة؛ فلا
نأمره بالأسرار، وشتان ما بين المسألتين. فإذا قوي الدليل أرشدناهم
للنص^(٥) وإن خالف المذهب، وذلك إنما^(٦) يكون نادراً جداً.
ولا مانع من الاجتهاد في بعض المسائل دون بعض^(٧)، فلا مناقضة

(١) انظر: المغني (٩/٦٥-٦٨).

(٢) في ط: ((مخالفا)).

(٣) في س: ((شعائر ظاهرة)).

(٤) ((دليل)) ساقطة من س.

(٥) في ط ، س: ((بالنص)).

(٦) ((إنما)) ساقطة من ط ، س.

(٧) انظر: روضة الناظر (٣/٩٦٣)، ومجموع الفتاوى (٢٠/٢٠٤)، وإعلام الموقعين (٤/٢١٦).

لعدم دعوى الاجتهد المطلق^(١)، وقد سبق جمع من أئمة المذاهب الأربع إلى اختيارات لهم في بعض المسائل، مخالفين للمذهب الملتزمين تقليد صاحبه.

ثم إننا نستعين على فهم كتاب الله بالتفاسير المتدالولة المعتبرة، ومن اعتناؤهم بكتب أجلّها لدينا: تفسير ابن^(٢) جرير، ومحضره لابن كثير الشافعي، وكذا أهل العلم البغوي، والبيضاوي، والخازن، والحداد، والجاللين، وغيرهم. وعلى فهم الحديث بشرح الأئمة^(٣) المبرّزين: كالعسقلاني، والقسطلاني على البخاري، والنوي على مسلم، والمناوي على الجامع الصغير.

ونحرص على كتب الحديث، خصوصاً الأمهات الست^(٤) وشرحها، ونعتنّي بسائر الكتب^(٥) في سائر الفنون: أصولاً، وفروعاً، وقواعد، وسيرأ، ونحوأ، وصرفاً، وجميع علوم الأمة^(٦).

إلا أنّي لا نأمر بإتلاف شيء من المؤلفات أصلاً، إلاّ ما اشتمل على ما يوقع الكتب الضارة بالعقيدة

(١) ((المطلق)) ساقطة من ط.

(٢) ((ابن)) ساقطة من م.

(٣) في م: ((للأئمة)).

(٤) في م: ((الستة)).

(٥) في م: ((وتقنيات سائر الكتب المذاهب)).

(٦) في م: ((علوم الآلة)).

الناس في الشرك؛ كروض الرياحين^(١)، وما يحصل
بسبيبه^(٢) خلل في العقائد؛ كعلم المنطق؛ فإنه قد حرمه جمـع من
العلماء^(٣).

على أنا لا نفحص^(٤) عن مثل ذلك. وكالدلائل^(٥)، إلا إن تظاهر به
به صاحبه معانداً؛ أتلف عليه، وما اتفق لبعض البدو^(٦) في إتلاف بعض
بعض كتب أهل الطائف إنما صدر منه لجهله^(٧)، وقد رُجـر هو وغيره

(١) هو كتاب: روض الرياحين في حكايات الصالحين، لعبد الله بن أسعد بن علي الياافعي، نزيل مكة (ت ٧٦٨ هـ). وهو كتاب مشتمل على جملة من المخالفات الشرعية والغلو في الصالحين والأذكار المحدثة. انظر الكلام عنه في: كتب حذر منها العلماء (٢٠٠، ١٩٨/٢).

(٢) في م: ((أو يحصل لسببيه)), وفي ط: ((أو يحصل بسببيه)).

(٣) يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمـه الله عن المنطق: ((ولهذا ما زال علماء المسلمين وأئمة الدين يذمونـه ويذمـونـ أهلهـ، وينهـونـ عنهـ وعنـ أهلهـ، حتىـ رأـيـتـ للـمـتأـخـرـينـ فـتـيـاـ فـيـهـاـ خطـوطـ جـمـاعـةـ منـ أـعـيـانـ زـمانـهـمـ منـ أـئـمـةـ الشـافـعـيـةـ وـالـحـنـفـيـةـ وـغـيـرـهـمـ، فـيـهـاـ كـلـامـ عـظـيمـ فـيـ تـحـرـيـمـهـ وـعـقـوـبـهـ أـهـلـهـ)). نقض المنطق (١٥٦). وهذا الكتاب وقرينـهـ: الرـدـ عـلـىـ الـمـنـطـقـيـنـ مـنـ أـحـسـنـ الـكـتـبـ بـيـانـ فـسـادـ الـمـنـطـقـ.

(٤) في م: ((نـفـحـصـ)), وـعـلـيـهـ تصـوـيـبـ، فـصـارـتـ: ((نـفـحـصـ)).

(٥) أي: دلائل الخيرات لـمحمدـ بنـ سـلـيـانـ الجـزوـيـ (ت ٨٥٤ هـ). وهو كتاب يـشـتمـلـ عـلـىـ صـلـوـاتـ مـحـدـثـةـ عـلـىـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ، وـلـاـ تـخـلـوـ مـنـ غـلـوـ، هـذـاـ عـدـاـ مـاـ اـشـتـمـلـ عـلـيـهـ الـكـتـابـ مـنـ أـحـادـيـثـ مـوـضـوـعـةـ. انـظـرـ كـلـامـ أـهـلـ الـعـلـمـ عـنـ هـذـاـ الـكـتـابـ فـيـ الـدـرـرـ السـنـيـةـ (١/٨٠-٨١)، وـجـمـوعـةـ الرـسـائـلـ وـالـمـسـائـلـ (٢/٨٣)ـ جـوابـ لـلـشـيـخـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ حـسـنـ، وـالـضـيـاءـ الشـارـقـ (٦٦، ٧٤، ٧٥)، وـصـيـانـةـ الـإـنـسـانـ (٤٧٢).

(٦) في م: ((الـبـدـوـانـ)).

(٧) في س: ((منـ بـعـضـ الـجـهـلـةـ)).

عن مثل ذلك .

وَمَا نَحْنُ عَلَيْهِ أَنَا لَا نَرَى سَبِيلَ الْعَرَبِ، وَلَمْ نَفْعَلْهُ، وَلَمْ^(١) نَقَاتِلْ
غَيْرَهُمْ، وَلَا نَرَى قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانَ^(٢) .

وَأَمَّا مَا يُكَذِّبُ بِهِ^(٣) عَلَيْنَا -سَتْرًا لِلْحَقِّ، وَتَلْبِيسًا عَلَى الْخَلْقِ- بِأَنَّا
نَفَسَ الرَّقْرَآنَ بِرَأْيِنَا، وَنَأْخُذُ مِنَ الْحَدِيثِ مَا وَافَقَ فَهْمَنَا، مِنْ دُونِ مَرَاجِعَةِ
شَرْحٍ، وَلَا مَعْوِلٌ عَلَى شَيْخٍ^(٤) ، وَأَنَا نَضَعُ مِنْ رَتَبَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِنَا: النَّبِيُّ رَمَّةٌ^(٥) فِي قَبْرِهِ، وَعَصَاصًا أَحَدَنَا أَنْفَعُ لَهُ مِنْهُ^(٦) ،
وَلَيْسَ لَهُ شَفَاعَةٌ^(٧) ، وَأَنْ زِيَارَتُهُ غَيْرُ مَنْدُوبَةٍ، وَأَنَّهُ كَانَ لَا يَعْرِفُ مَعْنَى لَا
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ^(٨) فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٩) [مُحَمَّد]
[١٩:]، مَعَ كُونِ الْآيَةِ مَدْنِيَّةً، وَأَنَا لَا نَعْتَمِدُ عَلَى^(١٠) أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ، وَنَتَلْفُ

(١) في م: ((ولما)).

(٢) في م: ((والأطفال)). وانظر رد هذه الشبهة في: الدرر السننية (٩/٢٤٣).

(٣) (بـه) ساقطة من ط.

(٤) في م: ((الشيخ)).

(٥) في م: ((رمته)).

(٦) انظر رد هذا الافتراض في: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (٤/٨٣٣)، والصراع بين

الإسلام والوثنية (٢/٥٩).

(٧) في م: ((شفاعته)). وانظر رد هذه الشبهة في: الدرر السننية (١١/٦٣-٦٤).

(٨) ((على)) سقطت من م.

مؤلفات أهل المذاهب؛ لكون فيها الحق^(١) والباطل، وأنا مجسمة^(٢)، وأنا
وأنا نكفر الناس على الإطلاق^(٣): أهل زماننا ومن بعد الستمائة، إلا من
من هو على ما نحن عليه^(٤).

ومن فروع ذلك: أنا لا نقبل بيعة أحد إلا إذا أقر^(٥) بأنه كان مشر-كاً،
وأن أبويه^(٦) ماتا على الإشراك بالله، وأنا ننهى عن الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم، ونحرم زيارة القبور المشروعة مطلقاً^(٧)، وأن من
دان بها نحن عليه سقطت عنه جميع التبعات حتى الديون، وأنا لا نرى
حقاً لأهل البيت -رضوان الله عليهم-، وأنا نجبرهم على تزويج غير
الكفاء^(٨) لهم، وأنا نجبر بعض الشيوخ على فراق زوجته الشابة لتنكح
شاباً بلا مراجعة لدينا^(٩) - فلا^(١٠) وجه لذلك؛ فجميع هذه الخرافات

(١) ((فيها الحق)) سقطت من م.

(٢) انظر رد هذه الشبهة في الدرر السننية (١١/٣)، (٢٩/١).

(٣) في م: ((إطلاق)).

(٤) انظر رد هذه الشبهة في: الدرر السننية (١٣/١٠)، (٩/٢٥٢)، (١٠)، (٨٠)، (٧٣)، (١٠٠).

(٥) في ط: ((إلا بعد التقرير عليه)), وفي س: ((إلا بعد التقرر عليه)).

(٦) هنا زيادة ((إن)) في م.

(٧) انظر رد هذه الشبهة في: الدرر السننية (١٣/١٠).

(٨) في م: ((الكتفو)).

(٩) في ط ، س: ((إذا ترافقوا إلينا)).

(١٠) في م: ((ولـ)).

وأشباهها لما استفهمنا عنها من ذكر أو لاً كان جوابنا^(١) في كل مسألة من من ذلك: سبحانك هذا بہتان عظيم؛ فمن روی عننا شيئاً من ذلك، أو نسبة إلينا؛ فقد كذب علينا وافترى.

الجواب
عن أن شاهد حالنا، وحضر مجالسنا، وتحقق ما عندنا، علم قطعاً^(٢) أن
أن جميع ذلك وضعه وافتراء علينا^(٣) أعداء الدين، وإخوان الشياطين؛
المفتريات
تفيرأ للناس عن الإذعان بإخلاص^(٤) التوحيد لله تعالى بالعبادة، وترك
أنواع الشرك الذي نص الله على أنه لا يغفره^(٥) ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء : ٤٨]؛ فإننا نعتقد أن من فعل أنواعاً من الكبائر؛ كقتل
ال المسلم^(٦) بغير حق، والزنا، والربا، وشرب^(٧) الخمر، وتكرر منه ذلك:
أنه^(٨) لا يخرج بفعله^(٩) ذلك عن دائرة الإسلام، ولا يخلده به^(١٠) في دار
فضله عليه
الصلوة
والسلام على
سائر الخلق

(١) في م: ((من ذكر ما كان جوابنا عليه)).

(٢) في س: ((قطعاً)).

(٣) في م ، س: ((وضعه علينا وافتراء)).

(٤) في م: ((إخلاص)).

(٥) في ط ، س: ((الذي نص الله عليه بأن الله لا يغفره)).

(٦) في م: ((القتل)).

(٧) في م: ((شارب)).

(٨) ((أنه)) ساقطة من م.

(٩) في م: ((بفعل)).

(١٠) في م: ((ولانخلد)). وفي م ، ط ((به)) ساقطة.

الانتقام إذا مات موحداً بجميع^(١) أنواع العبادة^(٢).

والذي نعتقد: أن رتبة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أعلى مراتب المخلوقين على الإطلاق^(٣)، وأنه حي في قبره حياة برزخية^(٤)، أبلغ من حياة الشهداء المنصوص عليها في التنزيل؛ إذ هو أفضل منهم بلا ريب، وأنه يسمع سلام المسلم عليه.

وتسن زيارة، إلا أنه لا يشد الرحل إلا لزيارة المسجد والصلاحة فيه، حكم زيارة قبره، وشد الرحال لذلك

(١) في م: ((موحد الله تعالى في جميع)).

(٢) انظر: الدرر السننية (٣٢ / ١).

(٣) يقول الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله: ((ولما أراد سبحانه إظهار توحيده وإكمال دينه، وأن تكون كلمته هي العليا، وكلمة الذين كفروا هي السفل، بعث محمداً صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين، وحبيب رب العالمين، وما زال في كل جيل مشهوراً، وفي توراة موسى وإنجيل عيسى مذكوراً، إلى أن أخرج الله تلك الدرة، بينبني كنانة وبني زهرة؛ فأرسله على حين فترة من الرسل، وهداه إلى أقوم السبل، فكان له صلى الله عليه وسلم من الآيات، والدلائل على نبوته، قبل مبعثه، ما يعجز أهل عصره ... وأنبته الله نباتاً حسناً، وكان أفضل قومه مروءة، وأحسنهم خلقاً، وأعزهم جواراً، وأعظمهم حلةً، وأصدقهم حديثاً، حتى سماه قومه الأمين؛ لما جعل الله فيه من الأحوال الصالحة، والأخلاق المرضية)). الدرر السننية (٩١ - ٩٠ / ٢). فهل يقول هذا الثناء الرفيع من يضع من رتبته عليه الصلاة والسلام؟ وقد بين الإمام سبب هذه الفريدة التي روجها أعداء التوحيد، حيث قال: ((وهكذا هؤلاء، لما ذكرت لهم ما ذكره الله ورسوله، وما ذكره أهل العلم من جميع الطوائف؛ من الأمر بإخلاص الدين لله والنهي عن مشابهة أهل الكتاب من قبلنا في اتخاذ الأحبار والرهبان أرباباً من دون الله؛ قالوا لنا: تنقصتم الأنبياء، والصالحين، والأولياء)). الدرر السننية (٥٠ / ٢).

(٤) في م: ((مستقرة)).

وإذا قصد مع ذلك الزيارة فلا بأس.

ومن أنفق نفيس أو قاته في الاستغال^(١) بالصلوة عليه -عليه الصلاة فضل الصلاة والسلام - الواردة عنه، فقد فاز بسعادة^(٢) الدارين، وكُفي همّه وغمّه، عليه كما جاء في الحديث^(٣).

ولا ننكر كرامات الأولياء^(٤)، ونعرف لهم بالحق، وأنهم على هدى^(٥) من ربهم، مهما ساروا على الطريقة الشرعية، والقوانين المرعية، إلا أنهم

كرامات
الأولياء
حق دون
غلو فيهم

(١) في ط ، س: ((بالاستغال)).

(٢) في م: ((سعادة)).

(٣) في ط ، س: زيادة: ((عنه)). والحديث الذي أشار إليه المؤلف هو حديث الطفيلي بن أبي بن كعب عن أبيه، قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ثلا الليل، قام فقال: يا أيها الناس اذكروا الله، اذكروا الله، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه، جاء الموت بما فيه، قال أبي: قلت: يا رسول الله إني أكثر الصلاة عليك؛ فكم أجعل لك من صلاتي؟ فقال: ما شئت. قال: قلت: الرابع، قال: ما شئت، فإن زدت فهو خير لك. قلت: ما شئت، فإن زدت فهو خير لك. قلت: أجعل لك صلاتي كلها، قال: إذاً تكفى همك، ويعذر لك ذنبك). أخرجه الترمذى في جامعه، كتاب صفة القيامة والرقاء والورع، باب: (٢٣)، (٤/٥٤٩) برقم (٢٤٥٧) وقال: ((هذا حديث حسن صحيح)). وأخرجه أحمد في مسنده مختصرًا (٣٥/٦٦) برقم (٢١٢٤٢). والحديث حسن الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١١/٦٨). وانظر معنى الحديث في مجموع الفتاوى (١/١٩٣)، وجلاء الأفهام (٧٦).

(٤) انظر: الدرر السننية (١/٣٢).

(٥) في م: ((هدى)).

لا يستحقون شيئاً من أنواع العبادات، لا حال الحياة، ولا بعد^(١) الممات، بل يُطلب^(٢) من أحدهم الدعاء في حال حياته^(٣)، بل ومن كل مسلم؛ فقد جاء في الحديث: (دعاء المرء المسلم مستجاب لأنبيه)^(٤) الحديث، وأمر صلى الله عليه وسلم عمر وعلياً بسؤال الاستغفار من أweis ففعلاً^(٥).

ثبوت

الشفاعة

ونثبت الشفاعة لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيمة، حسب للنبي عليه ما ورد، وكذلك ثبتها لسائر الأنبياء والملائكة والأولياء والأطفال الصلاة حسب ما ورد أيضاً^(٦)، ونسأله من الله^(٧) المالك لها والأذن فيها لمن يشاء والسلام وغيره من

الشفاعة

(١) ((بعد)) ساقطة من م.

(٢) في م: ((طلب)).

(٣) في م: ((الحياة)).

(٤) أخرجه مسلم بلفظ: (دعوة المسلم لأنبيه بظهور الغيب مستجابة) الحديث، من حديث أم الدرداء رضي الله عنها. انظر صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الدعاء لل المسلمين بظهور الغيب (٤/٩٤) برقـم (٢٧٣٣).

(٥) في م: ((فعلا)). وأمره عليه الصلاة والسلام عمر أن يسأل أweis القرني أن يستغفر له، أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أweis القرني (٤/١٩٦٩) برقـم (٢٥٤٢). وأما أمره عمر وعليا بذلك، فقد أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/٨١-٨٢) ضمن قصة طويلة، قال الذهبي عقب إيرادها: «وهذا سياق منكر، لعله موضوع». سير أعلام النبلاء (٤/٢٨) برقـم (٢٨٠).

(٦) انظر رد شبهة إنكار أئمة الدعوة للشفاعة في: الدرر السننية (١/٦٣، ٣١)، (٢/٥٠). وأحاديث الشفاعة كثيرة متواترة في الصحيحين وغيرهما؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الأحاديث الشفاعة في أهل الكبائر ثابتة متواترة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، وقد

يشاء من المُوحِّدين، الذين هم أسعد الناس بها كَمَا ورد^(٢)؛ بِأَنْ يَقُولُ أَحَدُنَا –مُتَضَرِّعًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى: اللَّهُمَّ شُفْعُنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِينَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ: اللَّهُمَّ شُفْعُ فِينَا عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، أَوْ مَلَائِكَتَكَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مَا يَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ لَا مِنْهُمْ؛ فَلَا يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ يَا وَلِيَ اللَّهِ أَسْأَلُكَ الشُّفَاعَةَ أَوْ غَيْرَهَا، كَأَدْرَكَنِي، أَوْ أَغْثِنِي، أَوْ اشْفُنِي، أَوْ انْصُرْنِي عَلَى عَدُوِّي، وَنَحْوَ ذَلِكَ، مَا^(٣) لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، فَإِذَا طَلَبَ ذَلِكَ مَا ذُكِرَ فِي أَيَّامِ الْبَرْزَخِ كَانَ مِنْ أَقْسَامِ الشُّرُكِ؛ إِذْ لَمْ يَرِدْ بِذَلِكَ نَصٌّ مِنْ كِتَابٍ وَلَا^(٤) سَنَةٌ وَلَا أَثْرٌ^(٥) مِنَ السَّلْفِ الصَّالِحِ فِي^(٦) ذَلِكَ؛ بَلْ وَرَدَ الْكِتَابُ وَالسَّنَةُ وَإِجْمَاعُ السَّلْفِ أَنْ ذَلِكَ^(٧) شُرُكٌ

اتفقَ عَلَيْهَا السَّلْفُ مِنَ الصَّحَّابَةِ وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ وَأَئْمَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّمَا نَازَعَ فِي ذَلِكَ أَهْلُ الْبَدْعِ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَنَحْوِهِمْ). مُجْمُوعُ الْفَتاوِيِّ (٤٠٩ / ٤).

(١) فِي ط ، س: لَمْ يَرِدْ ذَكْرٌ لِفَظِ الْجَلَالَةِ.

(٢) يُشَيرُ إِلَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ). أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، فِي كِتَابِ الرِّقَاقِ، بَابِ صَفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ (١١ / ٤١٨) مَعَ الْفَتْحِ، بِرَقْمِ (٦٥٧٠).

(٣) فِي م: ((أَوْ)).

(٤) فِي م: ((مِنْ)).

(٥) فِي ط ، س: ((أَوْ)).

(٦) فِي م: ((حَثٌ)).

(٧) فِي م ، س: ((عَلَى)).

(٨) فِي م: ((مَا ذُكِرَ)).

أكبر، قاتل عليه رسول الله صلی الله علیه وسلم.

^{حكم} حلف ^{الحلف} فإن قلت: ما القول^(١) في الحلف بغير الله والتسل به؟

^{بغير الله} بغير الله ^{قلت: يُنظر}^(٢) إلى حال المقسم؛ إن قصد به^(٣) التعظيم كتعظيم الله أو

أو أشد، كما يقع لبعض غالة^(٤) المشركين من أهل زماننا؛ أنه^(٥) إذا

استُحلف بشیخه -أي: معبوده الذي يعتمد في جميع أموره عليه- لا

يرضى أن يحلف^(٦) إذا كان كاذباً أو شاكاً، وإذا استُحلف بالله فقط

رضي -، فهذا^(٧) كافر من أقبح المشركين، وأجهلهم إجماعاً.

وإن لم يقصد التعظيم؛ بل سبق لسانه إليه؛ فهذا ليس بشرك أكبر^(٨) ،

فينهى عنه ويزجر، ويؤمر صاحبه بالاستغفار عن تلك الھفة.

وأما التسل، وهو أن يقول القائل: اللهم إني أتوسل إليك بجاه حكم التسل

نبيك^(٩) محمد صلی الله علیه وسلم، أو بحق نبیک، أو بجاه عبادک البدعی

فصل آن

البيت، (١) في ط: ((ما نقول)).

ومسائل (٢) في ط ، س: ((نظر)).

تعلق بهم (٣) ((به)) في م ساقطة.

(٤) في م: ((عتاة)).

(٥) ((أنه)) في ط ساقطة.

(٦) في م: ((بحلف)).

(٧) في ط ، س: ((فهو)).

(٨) انظر: الدرر السننية (١٠/١٣).

(٩) ((نبيك)) في م ساقطة.

الصالحين، أو بحق عبده فلان، فهذا من أقسام البدع^(١) المذمومة، ولم يرد^(٢) بذلك نص؛ كرفع الصوت بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم عند الأذان.

وأما أهل البيت: فقد^(٣) ورد سؤال على علماء الدرعية^(٤) في مثل ذلك، وعن جواز نكاح الفاطمية غير الفاطمي^(٥)، وكان^(٦) الجواب عليه ما^(٧) نصه: أهل البيت – رضوان الله عليهم – لا شك في طلب حبهم وموتهم، لما ورد فيه^(٨) من كتاب وسنة^(٩)؛ فيجب حبهم وموتهم^(١٠)، إلا أن الإسلام ساوي بين الخلق؛ فلا فضل لأحد إلا بالتقوى، ولهم مع ذلك التوقير والتكرير والإجلال، ولسائر العلماء

(١) في م ، س: ((البدعة)).

(٢) في م: ((إذا لم يرد)).

(٣) في م: ((فإنه قد)).

(٤) في س: ((على الدرعية))، وفي م: ((على أهل الدرعية)).

(٥) في م: ((النكاح في الفاطمية)).

(٦) في م: ((وكان)).

(٧) في م: ((بما)).

(٨) في م: ((فيهم)).

(٩) في م: ((كتاباً وسنة)). وما جاء في فضلهم في كتاب الله قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُدْهِبَ عَنْكُمُ الْرِّجَسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطْهِرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]. ومن السنة قوله عليه الصلاة والسلام: (وأنا تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله ... وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي). أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة، بباب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٤/١٨٧٣)، برقم (٢٤٠٨)، من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه.

(١٠) انظر: الدرر السننية (١/٥٦، ٥٧).)

مثل ذلك؛ كاجلوس في صدور المجالس^(١)، والبداءة^(٢) بهم في التكريم، التكريم، و^(٣) التقديم في الطريق إلى موضع التكريم ونحو ذلك، إذا تقارب أحدهم مع غيره^(٤) في السن أو^(٥) العلم.

وأما^(٦) ما اعتيد في بعض البلاد من تقديم صغيرهم وجاهلهم على من هو أمثل منه، حتى إنه إذا لم يقبل يده كلما صافحه، عاتبه وصارمه، أو ضاربه، أو خاصمه؛ فهذا مما لم يرد به نص، ولا دل عليه دليل؛ بل منكر تجب إزالته.

ولو قبل يد أحدهم أو غيرهم^(٧) لقدم من سفر، أو لشيخة علم، أو أو في بعض الأوقات^(٨) لطول^(٩) غيبة؛ فلا بأس به، إلا أنه لما ألف في الجاهلية الأخرى: أن التقبيل صار علماً لمن يعتقد فيه أو في أسلافه، وعادة^(١٠) المتكبرين من غيرهم؛ نهينا عنه مطلقاً، لا سيما من ذكر؛ حسماً

(١) في م: ((صدر المجلس)).

(٢) في س: ((والبداية)).

(٣) في م: ((في)).

(٤) ((مع غيره)) ساقطة من م.

(٥) في م ، ط: ((و)).

(٦) ((واما)) ساقطة من ط.

(٧) ((أو غيرهم)) ساقطة من ط ، س.

(٨) في ط ، س: ((أوقات)).

(٩) في ط: ((أو لطول)).

(١٠) في ط ، س: ((أو عادة)).

لذرائع الشرك^(١) ما أمكن.

وإنما^(٢) هدمنا بيت السيدة خديجة، وقبة المولد، وبعض الزوايا خطر المنسوبة^(٣) لبعض الأولياء؛ حسماً لتلك المادة، وتنفيراً عن الإشراك بالله الشرك بالله ما أمكن، لعظم شأنه فإنه لا يغفر، وهو أقبح من نسبة الولد لله^(٤) تعالى، إذ الولد كمال^(٥) في حق المخلوق؛ وأما الشرك فنقص حتى في حق المخلوق؛ لقوله تعالى: ﴿ ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنفُسِكُمْ هَلْ تَكُونُ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شَرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ الآية [الروم: ٢٨]. وأما نكاح الفاطمية غير الفاطمي: فجائز إجماعاً^(٦)؛ بل ولا كراهة في في ذلك؛ وقد زوج علي^(٧) عمر بن الخطاب، وكفى بهما قدوة، وتزوجت سكينة بنت الحسين بن علي^(٨) بأربعة ليس فيهم فاطمي، بل^(٩) ولا هاشمي، ولم يزل عمل السلف على ذلك من دون إنكار. إلا أنا لا نجبر أحداً على تزويج موليته، ما لم تطلب هي، أو يمتنع من

(١) في م: ((حسماً؛ أي سد الذرائع ما أمكن)).

(٢) في م: ((فإنما)).

(٣) في م: ((زوايا منسوبة)).

(٤) في م: ((إلى الله)).

(٥) في م: ((كماله)).

(٦) في م: ((وأما إنكاح الفاطمية على غير الفاطمية [كذا] فلم يرد فيه أثر إجماعاً)).

(٧) هي سكينة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب، قيل إن اسمها: آمنة، وقيل: أمينة، وقيل: أميمة، وسكينة لقب لها، كانت من أحسن النساء، شهمة مهيبة، توفيت سنة (١١٧هـ) رحمها الله ورضي عنها. وفي المصادرين الآتین ذكر من تزوج بها.

انظر: وفيات الأعيان (٢/٣٩٤-٣٩٧)، وسير أعلام النبلاء (٥/٢٦٢-٢٦٣).

(٨) ((بل)) ساقطة من م.

الکفاء^(١) ، والعرب أکفاء بعضهم لبعض^(٢) ؛ فما اعتید في بعض البلاد من المنع دلیل التکبر وطلب التعظیم. وقد يحصل بسبب ذلك فساد کبیر كما ورد، بل يجوز الإنکاح لغير الکفاء، وقد تزوج زید – وهو من الموالی – زینب أم المؤمنین وهي قرشیة؛ والمسألة معروفة النقول^(٣) عند أهل المذاهب. انتهى وفيه الكفاية^(٤).

فإن^(٥) قال قائل منفر عن قبول الحق والإذعان له: يلزم من تقريركم شبهة في وقطعكم في أن من قال: يا رسول الله أسائلك الشفاعة أنه مشرك مهدر^{حکم سؤال} الدم، – أن يقال بکفر^(٦) غالب الأمة – ولا سيما المتأخرین –، لتصريح الشفاعة علمائهم المعترفين أن ذلك مندوب، وشنوا الغارة على من خالف في^{من} الأموات ذلك.

قلت: لا يلزم ذلك^(٧) ؛ لأن لازم المذهب ليس بمذهب، كما هو مقرر^(٨) ، ومثل ذلك: لا يلزم أن تكون مجسمة، وإن قلنا بجهة العلو^(٩) ،

من الذي
يستحق
التکفیر

(١) في ط ، س: ((وتنفع من غير الکفاء)).

(٢) في م: ((بعضاً)).

(٣) ((النقول)) ساقطة من ط.

(٤) ((وفي الكفاية)) ساقطة من ط ، س.

(٥) في م: ((فائدة: إن)).

(٦) في م: ((يکفر)).

(٧) ((ذلك)) ساقطة من ط.

(٨) تقریر هذه المسألة في: مجموع الفتاوى (٣٠٦ / ٥)، (٢١٧ / ٢٠)، (٢١٨ - ٢١٧)، (٤٣ - ٤١)،

العلو^(١)، كما ورد الحديث بذلك.

ونحن نقول فيمن مات: تلك أمة قد خلت، ولا نكفر إلا من بلغته دعوتنا للحق، ووضحت له المحججة، وقامت عليه الحجة، وأصر مستكبراً معانداً، كغالب من نقاتلهم اليوم، يصرّون على ذلك الإشراك^(٢)، ويمتنعون^(٣) من فعل الواجبات، ويتظاهرُون بأفعال الكبائر المحرمات.

وغير الغالب إنما نقاتله لمناصرته من هذه^(٤) حالة، ورضاه به، ولتكثير سواد من ذكر، والتأليب^(٥) معه؛ فله حينئذ حكمه في حل^(٦) قتاله.

ونعتذر عن ماضى بأنهم مخطئون معدوزرون، لعدم عصمتهم^(٧) من الخطأ، ولا إجماع في ذلك قطعاً^(٨)؛ ومن شنّ الغارة فقد غلط؛ ولا

(٤) ، ونونية ابن القيم مع شرح ابن عيسى (٢/٣٩٤-٣٩٥).

(٥) في م: ((بالجهة)). وانظر التنبية على رد هذه الشبهة في: أقاويل الثقات (٩٢)، ومجموع الفتاوى (٢٠/٢١٨).

(٦) في م: ((يصرّون على ذلك من الأشرار)).

(٧) في م: ((ويمنعون)).

(٨) في م: ((نقاتلهم لمناصرته لمن هذه)), وفي س: ((نقاتلهم لمناصرته لمن هذه)).

(٩) في م: ((والغلبة)), وفي س: ((والغلبة)).

(١٠) ((حل)) ساقطة من ط.

(١١) في م: ((عصمتهم)).

(١٢) في ط: ((والإجماع في ذلك منع قطعاً)). وفي س مثله ، إلا أنه قال: ((قطعاً)).

بعد^(١) أن يغلط؛ فقد غلط من هو خير منه؛ كمثل عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٢)، فلما نبهته المرأة رجع في مسألة المهر^(٣)، وفي غير ذلك، ذلك، يُعرف ذلك في سيرته، بل غلط الصحابة وهم جمّع، ونبينا محمد^(٤) محمد^(٤) صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم، سار[ِ] فيهم نوره، فقالوا: (اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط) فردهم^(٥).
فإن قلتَ: هذا فيمن ذهل فلما تبَّه، فما القول فيمن حرر^(٦) الأدلة، واطلع على كلام الأئمة القدوة، واستمرَّ مصرًا على ذلك حتى مات؟

(١) في م كلمة غير واضحة؛ كأنها: «ولا بأس».

(٢) «كمثل عمر رضي الله عنه» ساقطة من م.

(٣) القصة مشهورة؛ أخرجها عبد الرزاق في مصنفه (٦/١٨٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/٢٣٣) وحكم عليها بالانقطاع، وحكم عليها الألباني بالضعف والنكارة، انظر: إراوأء الغليل (٦/٣٤٨). وقال ابن كثير عن إسنادها: «جيد قوي» تفسير القرآن العظيم (٢/٢٤٤)، ومثله السخاوي في المقاصد الحسنة (٣٢٦).

(٤) كلمة «محمد» ساقطة من ط.

(٥) «كم لهم ذات أنواط؛ فردهم» ساقطة من ط. ومن س سقطت: «فردهم».
والحديث المشار إليه أخرجه أحمـد في مسنـده (٣٦/٢٢٥)، برقم (٢١٨٩٧)، والتـرمذـي في جامـعـهـ في كتاب الفتـنـ، بـابـ ماجـاءـ لـتـركـبـ سنـنـ مـنـ كـانـ قـبـلـكـمـ (٤/٤١٣)، برقم (٢١٨٠)، وـقـالـ: «هـذـاـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ»ـ. وـقـدـ حـكـمـ عـلـيـهـ اـبـنـ الـقـيـمـ فيـ إـغـاثـةـ الـلـهـفـانـ (٢/٢٣٩ـ)ـ بـالـشـبـوتـ، وـصـحـحـهـ الـأـلـبـانـيـ فيـ صـحـيـحـ التـرـمـذـيـ (٢/٢٣٥ـ).

(٦) في م: «نظر».

قلتُ: ولا مانع أن نعتذر لمن ذاك حاله^(١)، ولا نقول إنه كافر؛
أولاً^(٢): لما تقدم أنه خطيء، وإن استمر على خطئه، لعدم من يناضل
عن هذه المسألة في وقته، بلسانه وسيفه وسنانه، فلم تقم عليه الحجة^(٣)،
ولا وضحت له الحجة^(٤)؛ بل الغالب على زمان المؤلفين المذكورين
التواطؤ على هجر كلام أئمة السنة في^(٥) ذلك رأساً، ومن اطلع عليه
أعرض عنه قبل أن يتمكن في قلبه، ولم يزل أكابرهم تنهى^(٦) أصغرهم
عن مطلق النظر في ذلك، وصولة الملوك قاهرة لمن وقر في قلبه شيء من
ذلك^(٧)، إلا من شاء الله منهم.

هذا وقد رأى معاوية وأصحابه -رضي الله عنهم-^(٨) منابذة أمير
المؤمنين علي أبي طالب رضي الله عنه وقتاله^(٩) ومناجزته الحرب، وهو
في ذلك خطئون بالإجماع^(١٠)، واستمروا في^(١١) ذلك الخطأ^(١٢)، ولم يشتهر

(١) في ط ، س: ((من ذكر)).

(٢) في ط ، س: ((ولا)).

(٣) في م: ((حجۃ)).

(٤) في م: ((محجۃ)).

(٥) في م: ((فسی)).

(٦) في م: ((ينهى)).

(٧) ((الأمر)) ساقطة من ط.

(٨) ((رضي الله عنهم)) ساقطة من م.

(٩) في م: ((بل وقتاله)).

(١٠) في م: ((إجماعاً)).

يشتهر عن أحد من السلف تكفير أحد منهم إجماعاً، بل ولا تفسيقه، بل أثبتو لهم أجر الاجتهاد، وإن كانوا مخطئين، كما ذلك^(٣) مشهور عند أهل السنة^(٤).

ونحن كذلك لا نقول بکفر من صحت ديانته وشهر صلاحه، وعلم ورعي وزهده، وحسنت سيرته، وبالغ في نصح الأمة^(٥) ببذل نفسه لتدريس العلوم النافعة والتأليف فيها، وإن كان مخطئاً في هذه المسألة أو غيرها، كابن حجر الهيثمي^(٦)، فإننا نعرف^(٧) كلامه في الدر المنظم^(٨)، ولا

(١) في م: ((على)).

(٢) في م وفي س زيادة: ((حتى ماتوا)).

(٣) في ط: ((أن ذلك)).

(٤) الذي عليه أهل السنة في شأن الفتنة التي جرت بين الصحابة: لزوم الكف وعدم الخوض.

يقول المؤلف رحمه الله: ((وأما الاختلاف الذي بين علي ومعاوية؛ فتلك أمّة قد خلت؛ لها ما كسبت ولنا ما كسبنا، ولا نسأل عما كانوا يعملون)). جواب أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والزيدية (٤ / ٥٠) ضمن مجموعة الرسائل والمسائل التجديّدة.

وعند الحاجة إلى التفصيل في الموضوع: فإن جمهور أهل السنة ينظرون إلى هذا الموضوع من جهتين: من جهة الخلاف: فيرون أن علياً أقرب إلى الحق من معاوية رضي الله عنها، ومعاوية مجتهد مأجور. ومن جهة القتال: فيرون أن القتال قتال فتنة ليس فيه صواب، ولم يكن فيه خير، والصواب المحسّن مع من ترك القتال من الصحابة، وهم جمهورهم. انظر تفصيل ذلك في: منهاج السنة (٤ / ٣٨٩، ٣٩٢-٣٩٣، ٤٤٨، ٤٠٤).

(٥) في ط ، س: ((وبلغ من نصحه الأمة)).

(٦) هو أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر الهيثمي المصري ثم المكي، فقيه شافعی، له مشاركات في عدد من العلوم، من مؤلفاته: الرواجر عن اقتراف الكبائر، والإعلام بقواعد الإسلام، وتحفة المحتاج. كان أشعري العقيدة، ذا ميل للتتصوف، شديد

ننكر سعة^(٣) علمه؛ وهذا نعني بكتبه؛ كشرح الأربعين، والزواجر وغيرها، ونعتمد على نقله إذا نقل لأنه من جملة علماء المسلمين.

هذا ما نحن عليه، مخاطبين به^(٤) من له عقل وعلم، وهو متصرف بالإنصاف، خالٍ عن الميل إلى التعصب والاعتساف، ينظر إلى^(٥) ما يقال، لا إلى من قال.

وأما من شأنه لزوم مألفوه وعادته، سواء كان حقاً أو غير حق، فقد

من^(٦) قال الله^(٧) فيهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا إِيمَانَهُمْ أَثَرَهُمْ وَلَمَّا عَلِمْنَا عَلَيْهِمْ مُّقْتَدِرُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣] عادته وجبلته أن يعرف الحق بالرجال لا الرجال بالحق -، فلا نخاطبه وأمثاله إلا بالسيف؛ حتى

قتال من
رد الشرع
بمألف
العادات

الطعن على بعض علماء السنة كشيخ الإسلام ابن تيمية. ولد بمصر سنة (٩٠٩ هـ)، وتوفي سنة (٩٧٤ هـ)، وقيل: سنة (٩٧٣ هـ).

انظر: شذرات الذهب (٨/٣٧٠)، وفهرس الفهارس (١١/٣٣٧)، وجلاء العينين (٢٧).
وانظر آراءه الاعتقادية في كتاب: آراء ابن حجر الهيثمي الاعتقادية.
(١) في م: ((علم)).

(٢) يزيد المؤلف كتاب: الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم، والكتاب يدور موضوعه حول مشروعية الزيارة، واستحباب شد الرحال إليها. انظر ملخص ما جاء في الرسالة في كتاب: آراء ابن حجر الهيثمي الاعتقادية (٤٦-٤٧).

(٣) في ط: ((سعه)).

(٤) ((به)) ساقطة من ط.

(٥) ((به)) ساقطة من م.

(٦) في م: ((مقلداً من)).

(٧) لفظ الجلالة ساقط من م.

يستقيم أوده^(١) ، ويصلح^(٢) معوجه؛ وجندو^(٣) التوحيد - بحمد الله - منصورة، ورایاتهم بالسعد والإقبال منشورة، ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَىًّا مُنْقَلِبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧] ، و﴿إِنَّ حَزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢] ، وقال تعالى: ﴿وَلَدَنْ جُنَاحَنَاهُمُ الْغَلَبُونَ﴾ [الصافات: ١٧٣] ، ﴿وَكَانَ حَقًا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧] ، ﴿وَالْعَنْقَبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨].

هذا وما نحن عليه: أن البدعة - وهي ما حدث^(٤) بعد القرون تعريف البدعة
الثلاثة^(٥) - مذمومة مطلقاً، خلافاً لمن قال حسنة، وقبيحة؛ ولمن قسمها وحكمها،
والقول في
تقسيمها

(١) أي: اعوجاجه. انظر: تاج العروس (٣٩٤/٧) مادة: أود.

(٢) في م: ((يصح)).

(٣) في م: ((جندو)).

(٤) في ط، س: ((حدث)).

(٥) البدعة - كما عرفها ابن رجب رحمه الله -: «ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه»
جامع العلوم والحكم (١٢٧/٢). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «البدعة في الدين:
هي ما لم يشرعه الله ورسوله - عليه الصلاة والسلام - وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب أو
استحباب». مجموع الفتاوى (٤/١٠٧-١٠٨). وأما حدثها بما ذكره المؤلف رحمه الله: «ما حدث
بعد القرون المفضلة»؛ فلا يفهم منه أن المحدثات التي حدثت أثناء تلك القرون - وإن كانت
قليلة - لا تعد بدعة شرعاً؛ وإنما يمكن حمل كلامه على أحد أمرين: إما أنه أراد: ما خالف إجماع
سلف الأمة وجانب طريقتهم؛ وهذا حد صحيح؛ لأن البدع - وهي التي لا أصل لها في
الشريعة - خالفة لما كان عليه السلف الصالح قطعاً؛ فيكون كلامه نظير قول شيخ الإسلام رحمه
الله: «البدعة ما خالفت الكتاب والسنة أو إجماع سلف الأمة؛ من الاعتقادات والعبادات».
مجموع الفتاوى (١٨/٣٤٦). أو يحمل كلامه على الغالب؛ لأن غالباً البدع إنما حدثت بعد

قسمها خمسة أقسام، إلا إن أمكن الجمع؛ بأن يقال: الحسنة ما عليه السلف الصالح، شاملة للواجبة والمندوبة والباحة، ويكون تسميتها "بدعة" مجازاً، والقبيحة ما عدا ذلك، شاملة: للمحرمة والمكرورة - فلا بأس بهذا الجمع.

فمن البدع المذمومة التي نهي عنها: رفع الصوت في مواضع ^(١) نماذج من البدع المذمومة الأذان بغير الأذان، سواء كان آيات، أو صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، أو ذكرا غير ذلك ، بعد أذان ^(٢) ، أو في ^(٣) ليلة الجمعة، أو رمضان، أو العيددين، فكل ذلك بدعة مذمومة.

وقد أبطلنا ما كان مأولاً بمحنة من التذكير والترحيم ^(٤) ونحوه، واعترف علماء المذاهب أنه بدعة.

انقضاء القرون المفضلة، والله أعلم.

(١) في م: ((موضع)).

(٢) جلة: ((بغير الأذان، سواء كان آيات، أو صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، أو ذكر غير ذلك بعد أذان)) ساقطة من م.

(٣) في م: ((وفي)).

(٤) في م: ((الترحيم)). يقول محمد طاهر الكردي في كتابه: التاريخ القويم (٦/٢٦٨): «(ومن عادتهم [أي أهل مكة] أن المؤذنين بالمسجد الحرام كانوا يصعدون إلى المنائر والمآذن في كل ليلة بعد ثلثي الليل، أي قبل الفجر بنحو ساعتين؛ يدعون الله تعالى ويسبحونه ويطلبون منه عز شأنه العفو والعفران والرحمة والرضوان بأعلى أصواتهم، ويسمونه: (الترحيم والتذكير)، فمن دعواتهم وأقوالهم: يا أرحم الراحمين ارحمنا ... هذا ما نحفظه مما كان يقوله أهل مكة في مئارات المسجد الحرام وقت السحر - قبل الفجر بنحو ساعة، وهذا يقولون له (الترحيم)، ثم بعد انتهاء الترحيم بنحو نصف ساعة يؤذنون أذان الفجر)».

ومنها: قراءة الحديث عن أبي هريرة بين يدي خطبة^(١) الجمعة^(٢)؛
فقد^(٣) صرَح شارح^(٤) الجامع الصغير بأنه بدعة^(٥).
ومنها: الاجتماع في وقت مخصوص لقراءة^(٦) سيرة المولد الشريـف،
اعتقاداً^(٧) أنه قربة مخصوصة مطلوبة -دون علم السـير- ، فإن ذلك لم
يرد.

ومنها: اتخاذ المسابح؛ فإنـا ننهـى عن التظاهر بـالـخـاذـها.

ومنها: الاجتماع على رواتب المشايخ بـرفع الصوت، وقراءة الفواتح
لـهم^(٨) ، والتـوـسـلـ بـهـمـ فـيـ الـمـهـاـتـ ، كـرـاتـبـ السـمـانـ ؛ وـرـاتـبـ الـحـدـادـ
ونـحـوـهـماـ ، بل قد يـشـتمـلـ ما ذـكـرـ عـلـىـ شـرـكـ أـكـبـرـ ؛ فـيـقـائـلـوـنـ عـلـىـ ذـلـكـ ، فإنـا

(١) في م: ((خطيب)).

(٢) يشير إلى قوله عليه الصلاة والسلام: (إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنت والإمام يخطب فقد لغوت). أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الجمعة، باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب (٤١٤ / ٢) مع الفتح، برقم (٣٩٤)، ومسلم في صحيحه، في كتاب الجمعة، باب الإنصات يوم الجمعة في الخطبة (٨٥١ / ٢) برقم (٨٥٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) في م: ((وقد)).

(٤) في م: ((شرح)).

(٥) كان المؤلف يقصد بالشارح: المناوي في كتابه: فيض القدير. وقد بحثت في الكتاب فلم أقف على ما ذكر. ومن نص على بدعة ذلك: الشقيري في السنن والمبتدعات (٤٩).

(٦) في ط، س: ((على من يقرأ)).

(٧) في م: ((واعتقاد)).

(٨) ((لـهمـ)) ساقطة من ط ومن سـ.

سلموا^(١) منه^(٢) أرشدوا إلى^(٣) أنه على هذه الصورة المألوفة غير سنة بل بل بدعة^(٤)، فإن أبوا عزّرهم الحاكم بما يراه رادعاً^(٥).

وأما أحزاب العلماء المنتخبة من الكتاب والسنة، فلامانع من قراءتها^(٦) والمواظبة عليها؛ فإن الأذكار، والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم، والاستغفار، وتلاوة القرآن، ونحو ذلك مطلوب شرعاً، والمعتني به مثاب^(٧) مأجور، فكلما أكثر منه العبد كان أوفر ثواباً، لكن على الوجه المشروع، من دون تنطع ولا تغيير^(٨) ولا تحريف، وقد قال تعالى^(٩): ﴿أَدْعُوا مَأْوَارَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَحْقَيْةً﴾ [الأعراف: ٥٥] وقال تعالى^(١٠): ﴿وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]. والله در النووي في جمعه

(١) في م: ((سلم)).

(٢) أي الشرك، وفي ط: ((من)).

(٣) ((إلى)) ساقطة من م.

(٤) في ط زيادة: ((فذاك)).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «(ومن أشد الناس عيّناً من يتخذ حزباً ليس بمؤثر عن النبي ﷺ وإن كان حزباً لبعض المشايخ - ، ويدع الأحزاب النبوية التي كان يقوها سيدبني آدم، وإمام الخلق، وحجّة الله على عبادة).» مجموع الفتاوى (٥٢٥ / ٢٢).

(٥) في م: ((رأه ردا)).

(٦) كلمة ((قراءتها)) مطومة في م.

(٧) في م: ((والمعتني فيه المثاب عليه)).

(٨) في م: ((تغير)), وفي ط: ((تغير)). والمعنى: أي بلا تغيير عن الوجه المشروع.

(٩) في م: ((فقد قال الله)).

(١٠) في م: ((وقال الله)).

كتاب الأذكار، فعلى الحريص على ذلك به، ففيه الكفاية للموفق^(١).
ومنها: ما اعتيد في بعض البلاد، من قراءة مدح^(٢) النبي صلى الله عليه وسلم بقصائد بالحان، وتحلّط^(٣) بالصلوة عليه والأذكار القراءة، ويكون بعد صلاة التراويح، ويعتقدونه^(٤) على هذه الهيئة من القرب، بل تتوهم العامة أن ذلك من السنن المأثورة المؤكدة^(٥)؛ فينهى عن ذلك.

ذلك.

وأما صلاة التراويح فهي سنة^(٦)؛ لا بأس بالجماعية فيها، والمواظبة عليها.

ومنها: ما اعتيد في بعض البلاد من صلاة الخمسة الفروض بعد آخر جمعة من رمضان؛ وهذه من البدع المنكرة إجماعاً؛ فيُزجرون عن^(٧) ذلك ذلك أشد الزجر^(٨).

ومنها رفع الصوت بالذكر عند حمل الميت، أو عند رش القبر بالماء،

من الكتب
المؤلفة في
بيان البدع

(١) في م الكلمة غير واضحة، وكأنها: «اللموقن».

(٢) في ط ، س: «مولد».

(٣) في م ، س: «وتحلّط».

(٤) في م: «يعتقدونه».

(٥) «المؤكدة» ساقطة من ط ومن س.

(٦) في ط ، س: «فستنة».

(٧) في م: «على».

(٨) انظر: السنن والمبتدعات (١٥٧).

وغير ذلك مما لم يرد عن السلف^(١).

وقد ألف الشیخ الطرطوشی^(٢) المغری كتاباً نفیساً، سماه: "الحوادث والبدع"^(٣)، واختصره أبو شامة المقدسی^(٤)؛ فعلى المعتنی بدينه بتحصیله.

وإنما نهى عن البدع المتخذة دیناً وقربة. وأما مالاً يُتَّخِذ دیناً وقربة؛

البدع

المذمومة

هي ما

تعلقت (١) في م: ((بما لم يرد عنمن سلف)).

بالدين (٢) في م: ((الطرطوشی)). والطرطوشی -نسبة إلى طرطوشة: مدينة بالأندلس- هو أبو بكر محمد بن الولید القرشی الفهري الأندلسی، یعرف بابن زندقة، ولد سنة (٤٥١ هـ)، وأخذ العلم عن الباقي واشتهر بصحبه له، ورحل إلى بغداد وغيرها وتلقى العلم عن خلائقه. له من المصنفات سوى كتابه السابق: شرح رسالة ابن أبي زید، وختصر تفسیر الشعالی. توفي رحمه الله بالإسكندرية سنة (٥٢٠ هـ).

انظر: وفيات الأعيان (٤/٢٦٢-٢٦٤)، وسیر أعلام النبلاء (١٩/٤٩٠-٤٩٦)، وشجرة النور الرزکة (١٢٤/١). (١٢٥-١٢٤ هـ).

(٣) في م: ((الباعث في إنكار البدع والحوادث)), وفي س: ((الباعث على إنكار البدع والحوادث)).

(٤) في س: ((ابن شامة المغری)). ومراد المؤلف كتاب: الباعث على إنكار البدع والحوادث. ووصف هذا الكتاب بأنه اختصار للبدع والحوادث للطرطوشی محل نظر، كما يظهر هذا بالمقارنة بين الكتاين، والأقرب أنه من مصادره وليس اختصاراً له.

وأبو شامة هو أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الدمشقي المقدسی، ولد سنة (٥٩٩ هـ) بدمشق، كان ذات مكنا في فنون عديدة كالقراءات والحديث والنحو وغيرها، ووصف ببلوغه درجة الاجتهاد. صنف مصنفات عدّة؛ منها الكتاب السابق، وضوء الساري إلى معرفة رؤية الباري، وختصر تاريخ ابن عساکر. توفي رحمه الله بدمشق سنة (٦٦٥ هـ).

انظر: طبقات الشافعیة الكبرى (٨/١٦٥-١٦٨)، وتذكرة الحفاظ (٤/١٤٦٢-١٤٦٠)، وبغية الوعاة (٢/٧٧).

كالقهوة، وإنشاء قصائد الغزل، ومدح الملوك؛ فلا^(١) ننهى عنه، ما لم يخلط بغيره؛ إما ذكر أو اعتكاف في مسجد ويعتقد أنه قربة؛ لأن حسان رد على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقال: قد^(٢) بين يدي من هو خير منك، فقبل عمر^(٣).

ويحل كل لعب مباح؛ لأن النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقرَّ الحبسة على اللعب في يوم العيد، في مسجده صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤).

ويحل الرجز والخداء في نحو العمارة، والتدريب على الحرب بأنواعه^(٥)، وما يورث الحساسة فيه، كطبل الحرب، دون آلات الملاهي؛ فإنها محظمة، والفرق ظاهر.

ولا بأس بدب العرس، وقد قال صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (بعثت بالحنفية السمية)^(٦)، وقال: (لتعلم يهود أن في ديننا

موقعهم

من (١) في م: ((فلم)).

الإمامين: (٢) ((قد)) ساقطة من م.

ابن تيمية (٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة (٣٠٤ / ٦) مع وابن القيم الفتح، برقم (٣٢١٢)، ومسلم في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه (٤ / ٤)، برقم (٢٤٨٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب أصحاب الحراب في المسجد (٥٤٩ / ١) مع الفتح، برقم (٤٥٤)، ومسلم في صحيحه في كتاب صلاة العيد، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد (٢ / ١٩٣٢) برقم (٦٠٩)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) في م: ((بأنواع)).

(٦) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٠٩ / ٧) بلفظ: ((بعثت بالحنفية السمية -

فسحة^(١).

هذا وعندنا أن الإمام ابن القيم وشيخه: إماماً حق من أهل السنة، وكتبهم عندنا من أعز الكتب، إلا أنا غير مقلدين لهم في كل مسألة؛ فإن كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا نبينا محمداً صلى الله عليه وسلم. ومعلوم مخالفتنا لهم^(٢) في عدة مسائل، منها: طلاق الثلاث بلفظ واحد في مجلس واحد^(٣)؛ فإننا نقول به تبعاً للائمة الأربعه^(٤). ونرى الوقف صحيحاً، والنذر جائزأً، ويجب الوفاء به في غير المعصية.

أو السهلة - ، ومن خالف ستي فليس مني») من حديث جابر رضي الله عنه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢/١٠). وأخرجه أحمد في المسند (٣٦/٦٢٤) برقم (٢٢٩١)، من حديث أبي أمامة ضمن حديث، وفيه: (إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية؛ ولكنني بعثت بالحنينية السمحنة). وقد ضعفه ابن رجب في كتابه فتح الباري (١٣٦/١). غير أن هذا اللفظ قد جاء في عدة أحاديث عن عدد من الصحابة - ومنها الحديث الذي بعده - من طرق يشد بعضها بعضاً؛ فهو حديث حسن، انظر تفصيل ذلك في السلسلة الصحيحة (٦/٦٢٢ - ١٠٢٧).

(١) آخرجه أحمد ولفظه: (التعلم يهد أن في ديننا فسحة، إني أرسلت بحنينية سمحنة)، انظر: المسند (٤١/٣٤٩) برقم (٢٤٨٥٥). وهو حديث حسن، انظر: المقاصد الحسنة (١٢٦)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/١٠٢٤).

(٢) في م: ((لهم)).

(٣) ((واحد)) ساقطة من ط ومن س.

(٤) ((الأربعة)) ساقطة من م ومن ط.

ومن البدع المنهي عنها: قراءة الفواتح للمسايخ بعد الصلوات المذمومة الخمس، والإطماء في مدحهم، والتسلل بهم على الوجه المعتمد في كثير من البلاد، وبعد مجتمع العبادات، معتقدين أن ذلك من أكمل القرب، وهو ربما جر إلى الشرك من حيث لا يشعر الإنسان؛ فإن الإنسان يحصل منه الشرك من دون شعور به لخفائه، ولو لا ذلك لما استعاد النبي منه بقوله: (اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك شيئاً وأنا أعلم^(١) ، واستغفر لك لما لا أعلم^(٢) ، إنك أنت علام الغيوب)^(٣) .

ويُنْبَغِي المحافظة على هذه الكلمات، والتَّحْرِزُ عن الشَّرِكِ مَا أَمْكَنَ؛ خَطْرٌ
فِيْ إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: (إِنَّا ^(٤) تُنقِضُ عَرَى الإِسْلَامِ عَرَوَةَ
عَرَوَةَ ^(٥)، إِذَا دَخَلَ فِي الإِسْلَامِ مَنْ لَا يَعْرِفُ الْجَاهِلِيَّةَ) ^(٦)، أَوْ كَمَا قَالَ:

(١) في م: ((أعلمهم)).

۲) فی م: ((أعلمہ)).

(٣) قطعة من حديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (٧١٦)، من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه، دون قوله: (إنك أنت علام الغيوب). وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٢٦٦).

(٤) ((إنه)) ساقطة من م.

(٥) في م هنا زيادة: ((قالوا: متى؟ قال:))

وذلك لأنّه يفعل الشرك ، ويعتقد أنه قربة، نعم وذالله من الخذلان، وزوال الإيمان.

هذا ما حضرني حال المراجعة مع المذكور مدة تردد^(١) ، وهو يطالبني كل حين بنقل ذلك وتحريره، فلما ألحّ على نقلت له هذا من دون مراجعة كتاب، وأنا في غاية الاشتغال بها هو أهمّ من أمر^(٢) الغزو. فمن أراد تحقيق ما نحن عليه فليقدم علينا الدرعية، فسيرى ما يسرّ خاطره، ويقر ناظره، من الدروس في فنون العلم، خصوصاً التفسير والحديث، ويرى ما يبهره بحمد الله وعونه من إقامة شعائر الدين، والرفق بالضعفاء والوفود والمساكين.

تطهير ولا ننكر الطريقة الصوفية^(٣) ، وتنزيه الباطن من رذائل المعاصي
الباطن
وفق
قانون
الشرع
أبو نعيم في الخلية (٧/٢٤٣).
والملامح (٤/٤٧٥) برقم (٨٣١٨)، وقال الذهبي في التلخيص: ((صحيح)). وأخرج نحوه

(١) في م: ((تردد))، وكلمة ((مدة)) التي قبلها ساقطة أيضاً. ومقصود المؤلف بالمذكور: حسين الحباني الذي تقدم ذكره والتعرّف به.
(٢) ((أمر)) ساقطة من س.

(٣) بين الشیخ رحمه الله مراده بالطريقة الصوفية التي لا ينكرها أئمة الدعوة الإصلاحية؛ وهي: تنزيه الباطن من رذائل المعاصي المتعلقة بالقلب والجوارح بشرط كون ذلك وفق القانون الشرعي. وقد سار المؤلف في هذا الإطلاق على ما اشتهر من تعريف التصوف في ابتداء أمره. انظر: تلبيس إبليس (٦١/١)، ومقدمة ابن خلدون (٢/٥٨٤). ثم أضحي التصوف بعد ذلك طريقة مبتدعة لها منهجهما وبدعها وانحرافاتها وشطحاتها، وغنى عن البيان أن التصوف بهذا المفهوم ليس مقصود المؤلف - كما هو صريح قوله - ولا غيره من علماء أهل السنة عموماً وأئمة الدعوة الإصلاحية خصوصاً؛ فإن الشیخ حمداً وتلاميذه ومن بعدهم من العلماء منكرون له

المتعلقة بالقلب والجوارح، منها استقام صاحبها على القانون الشرعي، والمنهج القويم المرعى، إلا أنا لا نتكلف له تأويلات في كلامه^(١) ولا في أفعاله، ولا نعول ونستعين^(٢) ونستنصر ونتوكل في جميع أمورنا إلا على الله تعالى، فهو حسينا ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير، وصلى الله على سيدنا^(٣) محمد وآلـه وصحبه وسلم^(٤).

غاية الإنكار، وكتبهم تطفح بذلك. وفي هذا يقول الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن رحمه الله مبينا موقف الشيخ محمد من التصوف المنحرف: ((ولا يرى ما ابتدعه الصوفية من البدع والطرائق المخالفة لهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسته، في العبادات والخلوات والأذكار المخالفة للشرع)). الدرر السننية (١/٥٢٧).

(١) في م: ((إلا أنا لا نتكلف له التأويلات في كل أمر)).

(٢) في م: ((ولا نستعين)).

(٣) ((سيدنا)) ساقطة من ط.

(٤) في س زيادة: ((قال ذلك: عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب عفا الله عنه وال المسلمين)).
وهذا ختام هذه الرسالة الجليلة، غفر الله لمؤلفها، ونفع بها.

قائمة المصادر

- القرآن الكريم
- آراء ابن حجر الھيتمي الاعتقادية - عرض وتقويم في ضوء عقيدة السلف، لمحمد بن عبد العزیز الشایع، مكتبة دار المنهاج، ط الأولى ١٤٢٧ھ.
- أربع رسائل فقهية، للشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، تحقيق عبد المحسن بن محمد المنیف، دار السنة، ط الأولى ١٤٢٨ھ.
- إرشاد السائل إلى دلائل المسائل، لمحمد بن علي الشوكاني، ضمن الرسائل السلفية، دار الكتب العلمية، ط ١٣٤٨ھ.
- إرواء الغلیل في تخريج أحادیث منار السبیل، لحمد ناصر الدين الألبانی، المكتب الإسلامي، ط الثانية ١٤٠٥ھ.
- الأعلام، لخیر الدین الزرکلی، دار العلم للملايين، ط التاسعة ١٩٩٠م.
- أعلام المکین - من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر الهجري، لعبد الله المعلمی، مؤسسة الفرقان، ط الأولى ١٤٢١ھ.
- إعلام الموقعن عن رب العالمين، لابن قیم الجوزیة تحقیق محمد محی الدین عبد الحمید ، المکتبة العصریة ، ط ١٤٠٧ھ.
- إغاثة اللھفان من مصايد الشیطان، لابن قیم الجوزیة ، دار التراث العربي بالقاهرة، ط الأولى ١٤٠٣ھ.
- أقاویل الثقات، لمرعی الكرمی الخنبلی، تحقیق شعیب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط الأولى ١٤٠٦ھ.

- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي،
تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية ١٤١٩ هـ.
- تاج العروس من جواهر القاموس، لمرتضى-الزيدي، تحقيق عبد
السلام هارون، وزارة الإرشاد الكويتية ط الثانية ١٤١٥ هـ.
- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية (بدون
معلومات الطبع).
- تاريخ البلاد العربية السعودية - عهد سعود الكبير -، د. منير
العجلاني (بدون معلومات النشر والطبع).
- تاريخ عمارة المسجد الحرام، لحسين باسلامة، مكتبة تهامة، ط الثالثة
١٤٠٠ هـ.
- التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم، لمحمد طاهر الكردي، توزيع
مكتبة الأسدية بمكة، ط الثالثة ١٤٢٥ هـ.
- تحصيل المرام في أخبار البيت الحرام، لمحمد بن أحمد المالكي المعروف
بالصباغ، تحقيق عبد الملك بن دهيش، مكتبة الأسدية، ط الأولى ١٤٢٤ هـ.
- تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد، لإبراهيم بن محمد البيجوري،
تحقيق علي جمعة، دار السلام، ط الأولى ١٤٢٢ هـ.
- تذكرة الحفاظ، للذهبي، دار إحياء التراث العربي (بدون معلومات
الطباعة).
- تفسير القرآن العظيم ، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، تحقيق سامي
السلامة، دار طيبة، ط الأولى ١٤٢٢ هـ.

تلبيس إبليس، لابن الجوزي، بتصحيح وتعليق إدارة الطباعة المنيرية، مكتبة الدعوة الإسلامية، ١٣٦٨ هـ.

- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد، المكتب الإسلامي، بيروت، ط السابعة ١٤٠٨ هـ
- جامع الترمذى، لأبى عيسى محمد بن عيسى الترمذى، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت .
- جامع شمل أعلام المهاجرين المتسلين إلى اليمن وقبائلهم، محمد بامطرف، الهيئة العامة للكتاب بصنعاء، ط ١٩٩٨ م.
- جامع العلوم والحكم لابن رجب، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، ط الثانية ١٤١٣ هـ.
- جلاء الأفهام، لابن القيم، تحقيق زائد الشيرى، دار عالم الفوائد، ط الأولى ١٤٢٥ هـ
- جلاء العينين في محاكمة الأحمدىن، لنعمان الألوسي، دار الكتب العلمية، (بدون معلومات الطبع).
- جواب أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والزيدية، لعبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، ضمن مجموعة الرسائل والمسائل النجدية.
- حلية الأولياء، لأبى نعيم الأصبهانى، دار الكتب العلمية، ط الأولى ١٤٠٩ هـ.
- الدرر السننية في الأوجبة النجدية، جمع عبد الرحمن بن قاسم النجدي، الطبعة السادسة ١٤١٧ هـ.

- الرد على الجهمية، لعثمان بن سعيد الدارمي، تحقيق بدر البدر، دار ابن الأثير، ط الثانية ١٤١٦ هـ.
- روضة الناظر وجنة المناظر لموفق الدين ابن قدامة المقدسي، تحقيق عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد بالرياض، ط الأولى ١٤١٣ هـ.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف ، ط الثانية ١٤٠٧ هـ.
- سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر للطباعة ، (بدون معلومات الطبع)
- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، تعليق محمد عبدالحميد، دار الكتب العلمية.
- السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨ هـ). دار المعرفة، بيروت، (بدون معلومات الطبع).
- السنن والمبتدعات، لمحمد عبد السلام الشقيري، دار الكتب العلمية ١٣٩٥ هـ.
- سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة بيروت، ط الأولى ١٤٠٩ هـ.
- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف، دار الفكر (بدون معلومات الطبع).
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنفي، دار الفكر (بدون معلومات الطبع).

- شرح المقاصد، لمسعود بن عمر التفتازاني، تحقيق عبد الرحمن عميرة، منشورات الشريف الرضي، ط الأولى ١٤٠٩ هـ.
- شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، لتقي الدين الفاسي، تحقيق عمر تدمري، دار الكتاب العربي، ط الأولى ١٤٠٥ هـ.
- صحيح الأدب المفرد، محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، ط الثانية ١٤١٥ هـ.
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري ، مع فتح الباري لابن حجر .
- صحيح سنن الترمذى، للألبانى، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ط الأولى ١٤٠٨ هـ.
- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، ط الأولى ١٤١٢ هـ.
- الصراع بين الإسلام والوثنية، لعبد الله القصيمي، ط الثالثة ١٤٢٧ هـ.
- صيانة الإنسان من وسوسة الشيخ دحلان، لمحمد بشير السهسواني، مكتبة ابن تيمية، ط الرابعة ١٤١٠ هـ.
- ضعيف الجامع الصغير وزيادته، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط الثانية ١٣٩٩ هـ.
- الضياء الشارق في رد شبّهات الماذق المارق، لسلیمان بن سحران، تحقيق عبد السلام ابن برجس، دار العاصمة، ط الرابعة ١٤١٢ هـ.
- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين السبكي، تحقيق: محمد الطناحي

وعبد الفتاح الحلو، دار إحياء الكتب العربية (بدون معلومات الطبع).

- عجائب الآثار في الترجم والأخبار، لعبد الرحمن الجبرتي، تحقيق عبد الرحيم عبد الرحمن، دار الكتب المصرية ١٩٩٨ م.
- عقيدة السلف وأصحاب الحديث، لأبي عثمان الصابوني، تحقيق ناصر الجديع، دار العاصمة الرياض، ط الثانية ١٤١٩ هـ.
- علماء نجد خلال ثمانية قرون، لعبد الله البسام، دار العاصمة، ط الثانية ١٤١٩ هـ.
- العلو للعلي العظيم، للذهببي، تحقيق عبد الله البراك، دار الوطن، ط الأولى ١٤٢٠ هـ.
- عنوان المجد في تاريخ نجد، عثمان بن بشر- النجدي، مكتبة الرياض الحديثة (بدون معلومات الطبع).
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة (بدون معلومات الطبع).
- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، لابن رجب الحنبلي، تحقيق طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي، ط الثانية ١٤٢٢ هـ.
- فتح رب البرية بتلخيص الحموية، لمحمد بن صالح العثيمين، ضمن رسائل في العقيدة، دار طيبة ط الثانية ١٤٠٦ هـ.
- الفتوى الحموية الكبرى، لشیخ الإسلام ابن تیمیة، تحقيق حمد التویجري، دار الصمیعی، ط الأولى ١٤١٩ هـ.
- فهرس الفهارس والأثبات، لعبد الحی الكتانی، تحقيق إحسان عباس،

دار الغرب الإسلامي، ط الثانية ١٤٠٢ هـ.

- القديم والحديث، لمحمد كرد علي، المكتبة التجارية الكبرى، ط الأولى ١٣٤٣ هـ.

- كتب حذر منها العلماء، مشهور حسن سليمان، دار الصميدي، ط الأولى ١٤١٥ هـ.

- ما جاد به الزمان من أخبار مدينة حبان، لمحمد بن عبد الله المحضار (بدون معلومات الطبع والنشر).

- مثير الوجد في أنساب ملوك نجد، لراشد بن علي بن جريش، تحقيق أبي عبد الرحمن ابن عقيل الظاهري، دارة الملك عبد العزيز، ط الثانية ١٤١٩ هـ

- مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، لبعض علماء نجد، دار العاصمة، ط الثالثة ، ١٤١٢ هـ.

- مجموعة فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع عبد الرحمن ابن قاسم ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف بالمدينة ، ١٤١٦ هـ.

- المختصر من كتاب نشر النور والزهر في ترجم أفضضل مكة لعبد الله مرداد أبو الحير، اختصار محمد العامودي و محمد علي، عالم المعرفة بجدة، ط الثانية ١٤٠٦ هـ.

- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن قيم الجوزية، مراجعة لجنة من العلماء بإشراف الناشر، دار الحديث (بدون معلومات الطبع).

- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق

مصطفى البناء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى ١٤١١ هـ

- مسند الإمام أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط وأخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط الأولى ١٤١٦ هـ.

- مشاهير علماء نجد وغيرهم، لعبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ، دار اليقادة، ط الأولى ١٣٩٢ هـ.

- مصادر الفكر الإسلامي في اليمن، لعبد الله الحبشي، المجمع الثقافي ، أبو ظبي ١٤٢٥ هـ.

- المصنف لعبد الرزاق الصناعي، تحقيق مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.

- المغني لابن قدامة المقدسي، تحقيق عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة، القاهرة، ط الثانية ١٤١٣ هـ

- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للسحاوي، تصحيح وتعليق: عبد الله الصديق، دار الكتب العلمية، ط الأولى ١٤٠٧ هـ.

مقدمة ابن خلدون، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤ م.

- منهاج السنة النبوية، لتقى الدين أحمد ابن تيمية، تحقيق محمد رشاد سالم ، ط عام ١٤٠٦ هـ.

- موافقة الخبر الخبر، لابن حجر العسقلاني ، تحقيق: حمدي السلفي وصحي السامرائي، مكتبة الرشد، ط الأولى ١٤١٢ هـ.

- نقض المنطق، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة

وسلیمان الصنیع، دار الكتب العلمیة.

- النونیة، لابن القیم، مع شرح الشیخ أحمد بن عیسی المسمی: توضیح المقاصد، المکتب الإسلامی ط الثالثة ١٤٠٦ هـ.
- الهدیة السنیة والتحفة الوهابیة النجدیة، لسلیمان بن سحیان، مطبعة المنار بمصر، ط الأولى ١٣٤٢ هـ.
- وسام الكرم في ترافق أئمة وخطباء الحرم، لیوسف الصبھی، دار البشائر الإسلامية، ط الأولى ١٤٢٦ هـ.
- وفيات الأعيان، لابن خلکان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر (بدون معلومات الطبع).

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢٥٩	المقدمة ..
٢٦٣	القسم الأول: قسم الدراسة.....
٢٦٤	البحث الأول: ترجمة المؤلف
٢٦٤	- اسمه ونسبه
٢٦٤	- مولده ونشأته
٢٦٤	- طلبه للعلم
٢٦٥	تلامذته
٢٦٦	عقيدته ومذهبه
٢٧٠	مكانته العلمية وثناء العلماء عليه
٢٧٢	مصنفاته
٢٧٣	وفاته
٢٧٤	المبحث الثاني: التعريف بالرسالة
٢٧٤	إثبات نسبة الرسالة
٢٧٥	اسم الرسالة
٢٧٦	موضوع الرسالة وقيمتها العلمية
٢٧٩	النسخ المعتمدة في التحقيق

٢٨٠	منهج التحقيق
٢٨٢	نماذج من النسخ المعتمدة.....
٢٨٥	القسم الثاني: تحقيق النص
٣٤٣	قائمة المصادر

